

التمكين القانوني للفقراء في مصر / ٤

ديسمبر ٢٠٠٧

الهدف من هذا المشروع هو مساندة الجهود الرامية لتمكين الفقراء من حقوقهم في مجالات العمل، وإقامة الأعمال، والملكية العقارية وكذلك حقوقهم في التقاضي. وقد قام المركز المصري للدراسات الاقتصادية بإعداد هذه الدراسات الأربع في إطار المشروع الدولي للجنة العليا للتمكين القانوني للفقراء (الأمم المتحدة)، وبالتعاون مع كل من البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة والصندوق الاجتماعي للتنمية.

بعض التجارب الدولية.

١- العلاقة بين مفهومي "التمكين القانوني لحقوق الفقراء" و"العمل اللائق"

للقرن مفهوم واسع بحيث يصعب على مؤشر أو مقياس واحد أن يعرّفه أو يحدد أبعاده بدقة أو يعكس بوضوح عمقه ووقيعه. وهو حالة اجتماعية يتم بمقتضانها إقصاء بعض فئات المجتمع وحرمانها من الحصول على الحقوق القانونية الأساسية ومن تمكينها من بعض الأصول الاقتصادية والاجتماعية. وينتشر الفقر في مناطق كثيرة من العالم، وتتعدد أساليبه التي يتمثل أحدهما في التعطّل والتشغيل الناقص فضلاً عن التشغيل غير الرسمي وانخفاض الإنتاجية وتواضع الأجور. ومن ثم، فإن مكافحة الفقر وتخفيف وطأته يقتضيان إتاحة الفرصة للفقراء للحصول على الأصول المختلفة وعلى فرص عمل منتجة ودائمة، كما يقتضيان زيادة الاستثمار البشري للفقراء من خلال الاستثمار الفعال في الصحة والتعليم، وذلك بالإضافة إلى التمكين القانوني للفقراء من حقوقهم في مجال العمل والتشغيل.

إن عدم تمكين الفقراء من حقوقهم في مجال العمل يتمثل في حرمان بعضهم من فرص العمل، وفي حرمان المشغلين منهم في القطاع الرسمي من كثير من الحقوق التي تتعلق بظروف العمل وساعاته، وعائده، وبالحماية الاجتماعية، ومن حقوق التمثيل النقابي فضلاً عن الحقوق التي تتسلب من الإناث على وجه الخصوص وما يجري من تمييز ضدهن. وفي الواقع، تتشابه معاناة فقراء العمل في هاتين الحالتين الأخيرتين مع معاناة أقرانهم من غير الفقراء، وإن كان الأثر السلبي للحرمان من حقوق العمل يبدو أشد وقعاً على الفقراء لكون العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد الذي يملكه هؤلاء.

ومن صور عدم التمكين الأكثر ارتباطاً بالفقر حالة التشغيل غير الرسمي أو غير المنظم في كل من الريف والحضر، وذلك من واقع التجارب الدولية والمصرية.

حقوق العمال

مقدمة

تدور هذه الورقة حول العلاقة بين الفقر وبين حرمان الأفراد من حقوقهم في مجال العمل وارتباط ذلك بمفهوم العمل اللائق. كذلك تبحث الورقة في كيفية تمكين فقراء قوة العمل من حقوقهم كما نصت عليها المواثيق الدولية وكما صاغتها منظمة العمل الدولية.

إن عدم تمكين فقراء قوة العمل من حقوقهم يأخذ أشكالاً متعددة. فجانب من هؤلاء الفقراء متعطل ولا يجد فرصة للعمل حتى في صورته غير المنظمة، وجانب آخر يعمل في القطاع المنظم وإن كانت بعض ظروف العمل المحيطة به لا تمكنه من العيش بكرامة أو قد تسليه بعض حقوقه. كذلك فإن الجانب الأكبر من فقراء قوة العمل يمتهن عملاً غير منظم متواضع الأجر والإنتاجية ويفتقد الحماية الاجتماعية. وبذلك فإن الغالبية العظمى من فقراء قوة العمل لا تجد عملاً لائقاً مما يدخلهم في حلقة إفقار خبيثة ويعوق عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ذاتها.

في ضوء ذلك تقسم الورقة إلى ثلاثة أقسام. القسم الأول يلقي الضوء على العلاقة بين مفهوم "التمكين القانوني لحقوق الفقراء في العمل" ومفهوم "العمل اللائق"، ويعطي القسم الثاني صورة تحليلية لمفهوم الفقر وخصائص الفقراء وأوضاع التشغيل في سوق العمل المصرية. أما القسم الثالث فيتناول بالتحليل صور الحرمان من حقوق العمل التي يتعرض لها الفقراء، وذلك في حالة ما إذا كانوا متعطلين، أو اشتغالهم في عمل منظم أو غير منظم. كذلك يقترح هذا الجزء كيفية تمكين فقراء قوة العمل من حقوقهم في ضوء ظروف سوق العمل المحلية واسترشاداً

والمساواة في فرص التشغيل والمعاملة، والتقيش، والتدريب المهني، وحماية الأسرة ومنع تشغيل الأطفال. ويتناول المحور الثالث العمادية الاجتماعية، بينما يعمل المحور الرابع على توفير آليات الحوار الاجتماعي وتشمل المفاوضات الجماعية والتنظيميات العمالية والنقابات وفض المنازعات.^٢

وكما تمثل هذه المحاور الأربع آليات التحرك لضمان حقوق العمال في العمل اللائق بأبعاده المختلفة، فإنها تمثل أيضا سبلًا هامة لتمكين الفقراء من حقوقهم، وهو ما يعني في النهاية أنها تعد آليات هامة لمحاربة الفقر. كذلك فإن محاربة الفقر تعد في حد ذاتها وسيلة لتوفير فرص العمل اللائق. وبعبارة أخرى فإن مفهومي العمل اللائق ومحاربة الفقر يمكنان بعضهما البعض، بحيث إن قطع شوط هام في مجال تحقيق أحدهما يعني أن هناك اتجاهًا موجباً في سبيل تحقيق الآخر. وبذلك تبين العلاقات التشايكية بين التمكين القانوني للفقراء من حقوقهم في مجال العمل وبين مفهوم العمل اللائق، وما لذلك من ارتباط بجهود مكافحة الفقر. ومن هنا ننتقل في القسم الثاني من هذه الورقة لدراسة تعريف الفقراء، وخصائصهم، وأوضاع التشغيل الرسمي وغير الرسمي ومدى ارتباطها بالقرار في الاقتصاد المصري، وذلك قبل أن نتناول في القسم الثالث حقوق العمال المختلفة ومدى احترامها أو العمل بها، وكيفية تمكين الفقراء منها.

٢- فقراء قوة العمل وخصائصهم العملية

نبدأ في هذا القسم بتعريف الفقراء وخصائصهم بصفة عامة. وحيث إن غالبية فقراء قوة العمل لا تملك رفاهة التعطل وتتخرّط في درب التشغيل غير الرسمي وغير اللائق، ننتقل إلى إلقاء الضوء سريعاً على أهم معالم سوق العمل المصرية مع التركيز على ظاهرة التشغيل غير الرسمي وارتباطها بالفقر.

١-تعريف الفقراء وخصائصهم

عادةً ما يتم تحليل ظاهرة الفقر على مستويين، أولهما يُعرف الفقر، ومن ثم يصنف السكان إلى فقراء وغير فقراء بناءً على مقياس معين للرفاهة، وثانيهما يقيس الفقر أي يحدد حجمه في رقم واحد. وباستخدام الإنفاق الاستهلاكي كمؤشر للرفاهة لتقدير خط الفقر المطلق من واقع مسح الدخل والإنفاق والاستهلاك للأسرة، نجد أن نسبة الفقر انخفضت من ١٩,٤% في منتصف التسعينيات من القرن العشرين إلى ١٦,٧% في نهاية العقد لترتفع مرة أخرى بنهاء عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ لتبلغ ١٩,٥٦%. من السكان، وهو ما يعني أن نحو ١٢,٦ مليون فرد لم يتمكنوا من تأمين احتياجاتهم الأساسية الغذائية وغير الغذائية.^٣

وتظهر الدراسات التي تمت عن الفقر في مصر^٤ أن الدخل المنخفض الذي لا يؤمن الاحتياجات الأساسية للفرد ليس هو المظاهر الوحيدة لل الفقر، إذ عادةً ما يرتبط هذا الأخير بسوء التغذية، ووفيات الأطفال وانخفاض مستويات التعليم، وسوء أحوال السكن مع صعوبة الحصول على الخدمات الأساسية لمياه الشرب والصرف الصحي. وبذلك فإن مفهوم الفقر أوسع من المفهوم المرتبط بخط الفقر وحده ويطول الكثير من الطبقات والشرائح في المجتمع المصري.

ويعد الارتباط بين كل من الفقر وأوضاع التشغيل غير اللائقة من أهم العلاقات ذات المدلول بالنسبة لهذه الورقة. لأن غالبية الفقراء تعتمد على عنصر الإنتاج الوحديد الذي تمتلكه، وهو عنصر العمل، وحتى عندما تؤدي إستراتيجية تخفيض الفقر إلى تحسين فرص حصول الفقراء على الموارد وعناصر الإنتاج الأخرى

فالغالبية العظمى من الفقراء لا تمتلك رفاهة التعطل ومن ثم تمنهن العمل غير الرسمي بدون حماية تأمينية أو اجتماعية، وبأجور منخفضة وإنتجاجية متدينة، وتعمل في ظل ظروف عمل سيئة. وبجميع المقاييس فإن التشغيل غير الرسمي في ظل هذه الأوضاع لا يمكن أن يعتبر عملاً كريماً يسمح للأفراد بالعيش والكسب باحترام وكرامة. فالعمل هو السبيل الوحيد للفقراء لكي يتغلبوا على فقرهم بشرط أن يتم هذا العمل في ظل أوضاع من المساواة والحماية والكرامة الإنسانية.

في ضوء ذلك، يقتضي تخفيف وطأة الفقر إجراء إصلاحات تسمح لكافة أفراد المجتمع بالحصول على الحماية القانونية في كافة المجالات ومنها مجال التشغيل، فمدى قدرة الفقراء على الاندماج في الاقتصاد الرسمي وفي الأنظمة الاجتماعية والقانونية للدولة يحدد إلى درجة كبيرة مستوى التنمية الاقتصادية والترابط الاجتماعي. وبعبارة أخرى، فإن التمكين القانوني للفقراء من حقوقهم المختلفة في مجال التشغيل إلى جانب المجالات الأخرى يحدد إلى حد بعيد قدرة المجتمع على تحقيق نمط النمو والتنمية الذي يحتوى الفقراء (Inclusive Development).

ويلاقي ما سبق الضوء على الارتباط الوثيق بين التمكين القانوني للفقراء من حقوقهم المختلفة، وبين مفهوم "العمل اللائق" (Decent Work) "الذي تتبناه منظمة العمل الدولية وتعتبره مكوناً أساسياً في جهود تخفيف الفقر. فقد أعادت منظمة العمل الدولية صياغة أهدافها عام ١٩٩٩ في صورة هدف واحد مُجمَعْ هو "نشر الفرص أمام الإناث والذكور للحصول على عمل لائق ومنتج في ظل ظروف من الحرية والمساواة والأمان والاحترام الإنساني"، واعتبرت المنظمة أن مفهوم "العمل اللائق" هو مفهوم منظم لعملها من أجل توفير إطار شامل للتحرك في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وينصرف مفهوم العمل اللائق إلى "فرص العمل المنتج الذي يدر دخلاً عادلاً، وأماناً في مكان العمل، وحماية اجتماعية للأسر، وأفاقاً أفضل للتنمية الذاتية للأفراد وكذلك للاندماج في المجتمع، وحرية الأفراد في التعبير بما يُؤرِّقُهم، وحرية التنظيم والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تتصل بحياتهم، بالإضافة إلى ضرورة المساواة في الفرص والمعاملة بين الإناث والذكور". وقد تبنيت منظمة العمل الدولية هذا المفهوم في ضوء ما تواجهه شعوب العالم من مشاكل في العمل، ومن عمليات إقصاء اجتماعي وتهبيش تمثل في التقطيع والتوظيف الناقص، وفرض العمل السيئة غير المنتجة، والعمل غير الآمن والدخل غير المنظم، وحقوق العمل غير المعترف بها، وعدم المساواة بين الذكور والإناث، واستغلال العمالة المهاجرة، وضعف التمثيل النقابي، وضعف الحماية والتضامن في مواجهة المرض والعجز والشيخوخة. ومن ثم، فإن مواجهة هذه المشاكل لا تتم إلا من خلال توفير عمل لائق بالمعنى السالف ذكره لكافة أفراد قوة العمل بصفة عامة وللفقراء بصفة خاصة، حيث إن الفقراء يمثلون عادةً الفئة التي تعاني من هذه المشاكل والتي غالباً ما تعمل بصورة غير رسمية.

وتقوم منظمة العمل الدولية، في سعيها لنشر وتطبيق مفهوم العمل اللائق، بالتحرك على أربعة محاور تلخص في مجملها حقوق العمل. وبختصار المحور الأول ي استراتيجية خلق فرص التشغيل المنتجة والدائمة، وخاصة تلك التي تؤدي إلى خفض الفقر (برامج الاستثمار كثيف العمل في البنية الأساسية)، مع الاستثمار في التدريب وتنمية المهارات، وخلق فرص العمل في قطاع المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وفي التعاونيات، والتنمية الريفية. أما المحور الثاني فينصب على نشر و توفير المعايير والمبادئ الأساسية والحقوق في مكان العمل، وهي التي تشمل، ضمن حقوق أخرى، السلامة والصحة المهنية، ومواعيد العمل، والأجور،

^١ ILO (December 2005), Decent Work, Standards and Indicators, WP No. 58.

^٢ www.ilo.org / Public /English/ Decent.htm.

^٣

^٤ El Ehwany, N. and El Laithy, H. (November 2006), "Employment-Poverty Linkages Towards a Pro-Poor Employment Policy Framework in Egypt," paper presented to ILO Conference on "Interregional Seminar on Economic Growth, Employment and Poverty Reduction: Linkages and Policies," Cairo.

Kheir-El-Din, H. and El Laithy, H. (December 2006), "An Assessment of Growth, Distribution and Poverty in Egypt: 1990/1991-2004/05," ECES Working Paper no. 115, p.8.

الصادف أنه في كل من المناطق الحضرية والمناطق الريفية، ومقارنة بالذكور، فإن احتمال أن تعمال الإناث خارج المنشآت يكون أكبر. وينطبق هذا الوضع على الإناث سواء كن فقيرات أم غير فقيرات إلا أن هذا الاحتمال يزيد عن الضعف في حالة النساء الفقيرات عنه في حالة النساء غير الفقيرات داخل المناطق الحضرية، ونحو مرة وربع في المناطق الريفية.

٤- تتعاظم نسبة تمثيل الفقراء في القطاع الزراعي مقارنة بالمتوسط القومي، إذ أن نحو ٥٥٪ من المشتغلين الفقراء يعملون بالزراعة مقارنة بنسبة تبلغ ٣٩٪ من إجمالي قوة العمل تعمل بالزراعة. وينطبق ذات الشيء على قطاع التشيد والبناء، حيث يعكس هذا القطاعان أعلى نسب لوقع وعمق وحدة الفقر. وفي المقابل تتحفظ نسب الفقراء العاملين في قطاعات الخدمات الاجتماعية والبنوك مفسحة المجال لنسب كبيرة من غير الفقراء لعمل في هذه الأنشطة مقارنة بالمتوسط القومي. وبصفة عامة، تعتبر الزراعة المصدر الأساسي للتشغيل والدخل للأكثر فقراً في الريف الذين يستغلون كأجراء زراعيين بالدرجة الأولى، كما تعد المصدر الأكثر أهمية أيضاً لتشغيل النساء الريفيات الفقيرات، خاصة وأن فرص عمل فقراء الريف في أنشطة أخرى غير زراعية تعتبر ضئيلة للغاية بسبب ارتباط الأنشطة غير الزراعية بوجود قدر من التعليم وقدر من الأصول ومرتبة مرتفعة في السلم الاجتماعي وهو ما يفتقر إليه الفقراء.

٥- يرتبط الفقر إلى حد كبير بالتشغيل غير الرسمي، وهو ما سيتضمن في القسم التالي:

يتبيّن مما سبق أن خمس سكان مصر فقراء بمفهوم خط الفقر المطلق، وأنهم الأقل تعليماً والأقل مهارة، وأنهم بصفة عامة -سواء في الريف أو في الحضر- من المشتغلين بأجر، وكذلك من العاملين لحساب أنفسهم في أنشطة هامشية لا تتطلب مهارات، وفي أعمال مؤقتة وخارج المنشآت. وتزداد نسبة الفقراء في قطاعي الزراعة، والتشيد والبناء، كذلك فإن معدلات البطالة بين العاملين أخذت في الظهور كما أن أعداد النساء الفقيرات الالئي يعملن بصفة غير رسمية وبدون أجر أصبحت في تزايد.

٢- التشغيل وارتباطه بالفقر

كما ذكرنا عليه، فإن خصائص الفقراء التي ترتبط بالتشغيل تعد ذات أهمية كبرى عند تناول حقوق العمال الفقراء، لأن عنصر العمل هو عنصر الإنتاج الوحيد الذي يمكن الفقراء من كسر حلقة الفقر. لذا نركز في هذا الجزء من القسم الثاني على أوضاع التشغيل بصفة عامة وما يخص الفقراء منها بصفة خاصة، مع إلقاء الضوء على أكثر الظواهر ارتباطاً بفقراء قوة العمل وهي التشغيل غير المنظم للذكور والإإناث والأطفال.

٢-١ التشغيل والتعطل

تعاني سوق العمل في مصر من تشوّهات واحتلالات هيكلية عديدة يأتي على رأسها بطء معدل نمو التشغيل وتشوه هيكله، وعدم التوافق الكمي والنوعي بين عرض العمل والطلب عليه، وانتشار التشغيل الناقص، وتواضع الإنتاجية والأجور الحقيقة. وتشير كل الدلائل إلى خطورة التحدي الذي يواجه الاقتصاد المصري من ضرورة خلق فرص العمل المنتجة والكافية لاستيعاب نحو ٧٩٠ ألف من المتوقع أن يدخلوا سوق العمل سنوياً خلال الفترة من ٢٠٠٥ حتى ٢٠٢٠. وقد نتجت عن

الالأرض أو القروض، فإن نجاح هذه الإستراتيجية لا يتم إلا إذا زادت فرصة الفقراء في التشغيل المنتج والدائم واللائق وإنْ إذا توفرت لهم الحماية لحقوقهم في مجال العمل.

وتلخص الدراسات التي تناولت ظاهرة الفقر والتشغيل في مصر أحوال الفقراء على النحو التالي:-

١- خلافاً للظاهرة التي استمرت طويلاً من أن الفقراء لا يملكون رفاهة التعطل، فمن المشاهد الآن مصاحبة البطالة للفرد، وخاصة في المناطق الحضرية. ويعود السبب في ذلك إلى أن نقص فرص العمل الرسمي للمتعلمين من قوة العمل أدت إلى إزاحة العمال غير المهرة من سوق العمل حتى في الشق غير الرسمي منه، ومن ثم ظهرت البطالة بين غير المهرة وغير المتعلمين وهم يشكلون غالبية الفقراء.

٢- يعني الريف المصري من الفقر الشديد والتخلّف ونقص الخدمات ومراقبة البنية الأساسية.

ويتسم نمط توزيع الملكية في الريف بقدر كبير من عدم العدالة حيث تكون القاعدة الكبرى للملكية الزراعية من فقراء الفلاحين وصغار الملاك، إذ يشكل المالك لأقل من خمسة أفدنة نحو ٤٦٪ من ملاك الأراضي الزراعية، ويمثلون أكثر من نصف الأرض الزراعية. وتمثل الدخول المتولدة من خارج المزرعة المكون الرئيسي لدخول صغار المزارعين، كما يمثل العمل الأجرى أهم مكونات الدخل من خارج المزرعة. وتوضح بيانات ميزانية الأسرة لعام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ أن العاملين بدون أجر يمثلون نحو خمس قوة العمل الريفية ويشكلون نحو ربع فقراء الريف، كما أن الأسر التي تتطلب من الدخل الزراعي والتغيرات هي الأكثر فقراً، وأن العاملين لحساب أنفسهم في نشاط ريفي غير زراعي والعاملين بصورة غير رسمية في المنشآت متاهية الصغر يعانون من ارتفاع معدلات وقع الفقر.

وتلعب الزراعة دوراً هاماً في الاقتصاد المصري إذ تسهم في توليد نحو سدس الناتج المحلي، وتشكل مصدراً هاماً للصادرات. كما أن قطاع الزراعة يضم أكبر قدر من العمالة وخاصة الأفراد الأكثر فقراً والإإناث والذين لا يملكون أراضي، حيث يعمل ثلثاً الفقراء في قطاع الزراعة كأجراء، والذي يوفر ٥٢٪ من دخلهم كما أن نحو ٨٩٪ من الإناث الريفيات الفقيرات يعملن في الزراعة. وقد أشارت نتائج عدة دراسات^٧ إلى أن سياسة تحرير قطاع الزراعي وإلغاء تدخل الدولة في الإنتاج والتسويق والتي بدأت عام ١٩٨٧/٨٦ واستمرت مع برنامج الإصلاح الاقتصادي في أوائل التسعينيات من القرن العشرين قد أدت إلى زيادة حدة الفقر في الريف وأثرت سلباً على المعدمين وشبه المعدمين ومستأجري الأراضي الزراعية. كذلك أدى القانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٢ والخاص بحيازة الأراضي الزراعية وتنظيم العلاقة بين المالك والمستأجر إلى إخراج أعداد كبيرة من المستأجرين من الأراضي التي كانوا يستأجرونها وزيادة ديون المزارعين وبالتالي زيادة حدة الفقر.

٣- توضح بيانات عام ٢٠٠٤/٢٠٠٥ لبحث ميزانية الأسرة أن ٢٢٪ من المشتغلين الفقراء في الحضر يعملون خارج المنشآت وأن هذه النسبة ترتفع إلى ٤٢٪ في الريف، كما أن وقع الفقر بين المشتغلين خارج المنشآت يبلغ ٢٩٪ وهي نسبة تفوق المتوسط القومي بعشر نقاط مئوية. ومن الظواهر الهامة في هذا

^٦ Ibid and Kheir-El-Din, H., and El Laithy, H., op.cit.
^٧ El Ehwany, N., and El Laithy, H., op.cit.

^٧ بوش، راي (٢٠٠١). "استراتيجية زراعية بدون مزارعين": وصيام، جمال "آخر برنامج التكيف الهيكلي على المؤشرات الرئيسية للأداء الزراعي في مصر" في: السيد، مصطفى كامل (محرر)، ملخص في الريف المصري؛ مركز دراسات وبحوث التنمية، جامعة القاهرة، قضايا التنمية، المدد، ٢٠.

كافحة التشوهات التي ترسم بها سوق العمل المصرية ظاهرتان على قدر كبير من الخطورة وهما البطالة والتشغيل غير الرسمي بما لها من تأثير غير موات بالنسبة للقراء.

أما عن الظاهرة الأولى وهي البطالة، فوفقاً لأحدث بحث لقمة العمل بالعينة عام ٢٠٠٥ بلغ عدد المتعطلين ٢,٥ مليون فرد وبلغ معدل البطالة ٢١٪ وذلك مقارنة بمعدلات بلفت ٩٪ عام ٢٠٠١ و٣٪ عام ٢٠٠٤ مما يشير إلى أن معدل البطالة آخذ في التزايد في الاقتصاد المصري. وإلى جانب الحقائق المعروفة عن تحول هذه الظاهرة منذ منتصف الثمانينيات من القرن العشرين-مقارنة بما كانت عليه في السبعينيات من ذات القرن- إلى ظاهرة ريفية بالدرجة الأولى وتطور الإناث بمقدار يبلغ أربعة أضعاف ما هي عليه بالنسبة للذكور، وإلى اصطيادها لشباب الخريجين المؤهلين، فهناك تحول هام لا بد من رصده لما له من دلالة خاصة بالنسبة للفقراء ويتعلق بظاهره أن البطالة أصبحت تطول الفقراء أيضاً.

خلافاً لما كان شائعاً من قبل من أن الفقراء لا يملكون رفاهة التعطل ومن ثم يعملون في أي أعمال تدر عليهم دخلاً، أوضاع مسح الدخل والإتفاق والاستهلاك لعام ٢٠٠٤ أُنذر أن معدلات إسهام الفقراء في النشاط الاقتصادي أقل من نظيرتها لغير الفقراء بصفة عامة، وخاصة في المناطق الحضرية، وأن عدم قدرة أفراد الأسر الفقيرة على المشاركة في أنشطة مولدة للدخل أو حتى في أعمال موسمية ومؤقتة يفسر جزئياً حالة الفقر التي يعانون منها. كذلك أوضح المسح مصاحبة البطالة للفقر، وأن العثور على عمل أصبح يمثل مشكلة كبيرة للفقراء حيث فاقت معدلات البطالة بين الفقراء معدلات البطالة بين غير الفقراء في المناطق الحضرية (١٢٪ للفقراء مقارنة بـ ٧٪ لغير الفقراء) في حين تلاشى هذا الفارق في المناطق الريفية. وبعود السبب وراء هذه الظاهرة إلى نقص فرص العمل الرسمية المتاحة للخريجين المتعلمين ومن ثم قاموا بإزاحة العمال غير المتعلمين وغير المهرة من سوق العمل حتى في الشق غير الرسمي منه. وقد أوضح المسح أيضاً ظاهرة هامة في شأن علاقة الفقر بالتعطل، وهي أن معدل البطالة بين الأفراد المتعلمين غير الفقراء يبلغ فقط ثلث معدل البطالة بين الفقراء في الحضر ونصف معدل البطالة بين الفقراء في الريف. وهذا يبدو أنه حتى إذا تمكّن الفرد من كسر الحلقة المفرغة للتعليم والقرر وأتم تعليمه فإنه لا يستطيع النجاح إلى سوق العمل كمستغل بل يظل متعطلًا بسبب ضعف نوعية التعليم من ناحية، وبسبب افتقاره إلى الصلات التي تمكّنه من الحصول على فرصه عمل من ناحية أخرى. وبذلك فإن البطالة بين الشباب تقترب وتستقل بالفقر، فهي سبب من أسباب الفقر كما أنها نتاجة تترتب عليه.

وفيما يخص الظاهرة الثانية، أي التشغيل غير الرسمي، فقد أصبح من الظواهر الثابتة والمعتارف عليها في سوق العمل المصري. وبغض النظر عن التعريف المستخدم فإن التشغيل غير الرسمي أصبح يؤدي دوراً متزايد الأهمية في توفير فرص العمل كما شهدت أعداد المشتغلين بصفة غير رسمية زيادة هائلة. فوفقاً لمعيار حجم المنشأة وعدد العاملين فقد زاد عدد المشتغلين بصفة غير رسمية من ٤,٤ مليون عامل في ١٩٧٦ إلى ٢,٩ مليون فقط في ١٩٨٦، ثم تضاعف خلال السنوات العشر التالية ليبلغ نحو خمسة ملايين يمثلون حوالي ثلث إجمالي المشتغلين ونحو ٨٦٪ من عمالة القطاع الخاص غير الزراعي.^٩ ويعقد عدد المشتغلين في القطاع الخاص غير الرسمي بنحو ٦,٩ مليون فرد في عام ٢٠٠٣/٢٠٠٢ مقارنة بـ ١,٥ مليون فقط يعملون في القطاع الخاص الرسمي.^{١٠}

وإذا أضفنا أعداد المشتغلين في القطاع الزراعي -والذي يعتبر عملاً أيضاً غير منظم- إلى الأرقام السابقة لتبيّن أن العاملين بصورة غير منظمة أصبحوا يمثلون قطاعاً لا يستهان به ويستحقون النظر إلى أوضاعهم وحقوقهم بعين الاعتبار.

وقد بينت إحدى الدراسات^{١١} مدى ارتباط الفقر بالتشغيل غير الرسمي حيث أوضحت أن العاملين بصورة رسمية أقل احتمالاً أن يكونوا من الفقراء مقارنة بالعاملين بصورة غير رسمية. وبمراجعة المسح التفصيلي التي أجريت عن التشغيل غير الرسمي يتبيّن أن معظمها قد خلص إلى أن قطاعاً عريضاً من هؤلاء المشتغلين، خاصة الإناث، يعني من الفقر وأنه عند الأخذ في الاعتبار الأبعاد الأخرى غير بُعد الأجر، مثل مدى الاستقرار في العمل، والعماية الاجتماعية، والسلامة المهنية والصحية وكذلك مستوى الإنتاجية. فإن مشكلة التشغيل غير الرسمي تبدو واضحة بدرجات أكبر، وتظهر جوانبها وأبعادها المتباينة مع تعريف العمل اللائق على النحو الذي سبق ذكره.

٢-٢ تشغيل الإناث والأطفال

في الوقت الذي فاقت فيه معدلات نمو القوى العاملة من الإناث نظيرتها بالنسبة للذكور منذ منتصف السبعينيات من القرن العشرين وحتى الوقت الراهن، كان معدل نمو تشغيلهن أقل منه بالنسبة للذكور. وبلغ عدد الإناث العاملات نحو ٣,٣ مليون فقط يمثلن أقل من خمس مجموع عدد العاملين (١٨٪) وذلك وفقاً

لأحدث مسح لقمة العمل بالعينة لعام ٢٠٠٥. وتتركز الإناث العاملات في القطاع الحكومي، بينما وقعن ضعيفة معدل النمو البطيء للتشغيل في القطاع الخاص.

وقد نتج عن اتجاه الحكومة لتقليل أعداد المشتغلين في وحداتها الإدارية، بالإضافة إلى وقوع عباء خصخصة المشروعات العامة وصعوبة التشغيل في

القطاع الخاص الرسمي على الإناث، انتشار التشغيل غير الرسمي بينهن.

ويكشف هيكل المشتغلين حسب الحالة العملية وفقاً لبحث قمة العمل بالعينة لعام ٢٠٠٥ أن ما يقرب من ثلثي مجموع الإناث هن من العاملات بأجر، وأن أكثر من خمس مجموع الإناث يعملن لحساب أسرهن بدون أجر. وبلغ عدد اللايتي يعملن لحساب أنفسهن في الريف أقل من مائتي ألف امرأة، يعملن أساساً في أنشطة زراعية وتجارية خارج المناشر.

ومن ناحية أخرى، إذا عرّفنا التشغيل غير الرسمي بأنه يشمل العاملات لحساب أنفسهن (عملاء لدى الأسر غير مدفوعة الأجر وإناث تدير أعمالاً تجارية أسرية)، والعمالة المؤقتة المتقللة بدون وجود صاحب عمل واحد، وعمال المنازل والعمالة الموسمية، نجد أن المشتغلين بصورة غير رسمية يمثلون نحو ٣١٪ من إجمالي قوة العمل حسب مسح الدخل والإتفاق والاستهلاك للأسرة لعام ٢٠٠٤/٢٠٠٥، وذلك مع وجود فوارق كبيرة بين الريف والحضر، وبين الفقراء وغير الفقراء إذ يوفر هذا النوع من العمل فرصاً لنحو ربع قوة العمل الفقيرة في الحضر ونحو ٤٠٪ من قوة العمل الفقيرة في الريف. أما إذا نظرنا لنوع، فإن الفوارق بين الفقراء وغير الفقراء تصبح أكثر حدة حيث يعد الاقتصاد غير الرسمي في أغلب الأحوال المصدر الوحيد لدخل الإناث مقارنة بالذكور، ويقوم بتشغيل نحو ٥٤٪ من المشتغلات الفقيرات في المناطق الحضرية وأكثر من ٨٥٪ منها في المناطق الريفية.

أما عن التعطل، فإن الإناث يشكلن نحو ٥٦٪ من إجمالي عدد المتعطلين (٢٠٠٥)، كما أن إجمالي معدلات البطالة بين الإناث يبلغ نحو أربعة أضعاف المعدلات المناهضة للذكور. وحسب الحالة التعليمية فإن هذا المعدل يبلغضعف في حالة الأميين ونحو ثلاثة عشرة مرة في حالة الذين يقرأون ويكتبون فقط،

التي كانت قد سادت منذ بدايات السبعينيات من القرن العشرين حول "آثار التساقط" (Trickle-down effects) وحول مدى جنـي الفقراء لثمار ارتفاع معدل النمو بطريقة تلقائية، وهي الفكرة التي كانت قد رسمـت في الأذهان من قبل. وتوضح هذه الكتابات أن هناك ثلاثة محددات أو عوامل لا بد من توافرها معاً حتى تتم مكافحة الفقر. العامل الأول هو "النمو"، أي المعدل الذي يمـكـنه ارتفاع قدرة الاقتصاد على الإنتاج، والعامل الثاني هو "المرونة" أي مدى كثافة محتوى التشغيل في النمو، أما العامل الثالث فهو ما يسمـى "بالقدرة على الاندماج" (Integrability) أي الدرجة التي يمكن بمقدتها الفقراء من الاندماج في عملية النمو بحيث يستفيدون من معدل النمو ومن قدرته على خلق فرص العمل. فالنمو قد يحدث في اقتصاد ما، وقد تنسـع معه فرص التشغيل لكنـه نمو كثيف العمل، ولكن دون أن يستفيد منه الفقراء ودون أن يعني ذلك دخولاً أعلى لهم، وذلك بسبب استحواذ غير الفقراء على هذه الفرص لتمتعهم بالمهارات اللازمـة، والتعليم اللازمـ بالإضافة إلى قدرتهم على النفاذ إليها بدرجة أكبر. ومن ثم فإن التأثير الموجب لمعدل النمو المرتفـع كثيف التشغيل في أي دولة يتوقف إلى حد كبير على ما إذا كان الفقراء يملـكون الخصائص اللازمـة والقدرات التي تمـكـنـهم من التمـتع بالحقـ في العمل. وتعدد الكتابات المختلفة أن استبعـاد الفقراء من عملية النمو ومن الحقـ في العمل يعود إلى أسباب عديدة منها نمـط توزيع الأصول، ومنافـسة غير الفقراء والأقل فقراً للعمال الأكـثر فـقراً الذين لا يملـكون أي أصول، وعدم القدرة على الحصول على القروض على نحو متسـاوـ، وارتفاع تكاليف المعاملات بسبب العيـةـ في مناطق نائية، وعدم التـواـفقـ في المهارات، وفروقـ المـهـارـاتـ بينـ الجنسـينـ، والـقيـمـ الـاجـتمـاعـيةـ التي تـمـنـعـ النساءـ منـ الإـفادـةـ منـ عمـلـ النـموـ، وكذلكـ العـوـاـمـلـ المؤـسـسـيـةـ التي تمـيزـ فيـ الـقـدـرـةـ علىـ الحـصـولـ علىـ فـرـصـ الـعـمـلـ بيـنـ هـمـ دـاخـلـ الـمـنـشـآـتـ وـمـنـ هـمـ خـارـجـهاـ.

وهـكـذاـ تـحـتـاجـ مـكـافـحةـ الفـقـرـ إـلـىـ إـسـتـرـاتـيـجـيـةـ تـشـغـيلـ يـنـموـ بـمـقـضـاهـاـ الـاـقـتـصـادـ الـقـومـيـ نـمـواـ مـطـرـداـ وـمـسـتـقـراـ، وـتـنـسـعـ فـيـهـاـ فـرـصـ الـعـمـلـ، كـمـ تـمـكـنـ منـ دـمـجـ فـقـراءـ قـوـةـ الـعـمـلـ فـيـ أـعـمـالـ لـائـقـةـ بـالـمـفـهـومـ الـمـتـقـنـ عـلـيـهـ دـولـيـاـ. وـالـآنـ، فـإـنـ التـسـاؤـلـ الـمـطـرـوـحـ هوـ مـدىـ تـحـقـقـ ذـلـكـ فـيـ حـالـةـ الـاـقـتـصـادـ الـمـصـريـ؟

تشير الدراسـاتـ الـحـدـيثـةـ^{١٠} إـلـىـ أـنـ التـحدـيـ الـذـيـ كـانـ وـلـاـ تـزالـ مـصـرـ تـواجهـهـ فـيـ مجـالـ التـشـغـيلـ وـالـفـقـرـ يـشـمـلـ العـنـاصـرـ الـثـلـاثـةـ الـمـشارـ إـلـيـهـ آـنــاـ، أيـ النـموـ، وـمـرـونـةـ التـشـغـيلـ فـيـ النـموـ، وـكـذـلـكـ قـدـرـةـ اـنـدـمـاجـ الـفـقـراءـ فـيـ النـموـ، وـذـلـكـ مـنـ السـبـعـينـيـاتـ منـ الـقـرنـ الـعـشـرـينـ وـحتـىـ الـآنـ. فـأـمـاـ عنـ مـعـدـلـ نـمـوـ الـاـقـتـصـادـ الـمـصـريـ، فـقدـ شـهـدـ تـقـلـيـاتـ شـدـيـدةـ خـلـالـ الـعـقـودـ الـثـلـاثـةـ الـمـاضـيـةـ، وـحـقـقـ مـسـتـوـيـاتـ مـرـتفـعـةـ فـيـ بـعـضـ السـنـوـاتـ بـلـفـتـ ١٠% فـيـ النـصـفـ الثـانـيـ مـنـ السـبـعـينـيـاتـ، كـمـ انـخـفـضـ إـلـىـ ٣% وـ٤% فـيـ بـعـضـ السـنـوـاتـ الـأـخـرىـ مـنـ نـهـاـيـةـ الـثـامـنـيـاتـ وـحتـىـ مـنـتـصـفـ التـسـعـينـيـاتـ مـنـ ذـاتـ الـقـرنـ، ثـمـ عـادـ لـلـارـتـقـاعـ الـمـتـذـبذـبـ مـنـذـ ذـلـكـ الـعـيـنـ وـتـعـرـضـ لـاـنـتـكـاسـاتـ كـبـيرـةـ أـفـضـتـ إـلـىـ كـسـادـ مـيـزـ السـنـوـاتـ الـثـلـاثـ الـأـوـلـيـ مـنـ الـأـلـفـيـةـ الـثـالـثـةـ وـذـلـكـ قـبـلـ أـنـ يـتـعـاـضـ إـلـىـ مـاـ يـقـارـبـ ٦٧% خـلـالـ عـامـ ٢٠٠٦ـ. وـقـدـ أـدـىـ هـذـاـ التـذـبذـبـ فـيـ مـعـدـلـ النـموـ، فـضـلـاـ عـنـ اـعـتـمـادـهـ بـالـدـرـجـةـ الـأـوـلـىـ عـلـىـ مـصـادـرـ خـارـجـيـةـ أوـ عـلـىـ قـطـاعـاتـ تـتأـثـرـ بشـدـةـ بـالـمـتـغـيرـاتـ الـدـولـيـةـ كـقطـاعـ النـفـطـ وـالـفـازـ وـالـسـيـاحـةـ وـتـصـدـيرـ الـأـيـدـيـ الـعـامـةـ، إـلـىـ عـدـمـ وـجـودـ نـمـطـ مـسـتـقـرـ وـرـاسـخـ لـنـمـوـ الـقـطـاعـاتـ الـإـنـتـاجـيـةـ لـلـاـقـتـصـادـ الـقـومـيـ، وـمـاـ اـسـتـبـعـهـ ذـلـكـ مـنـ تـأـثـيرـ سـلـبيـ عـلـىـ قـدـرـةـ هـذـهـ الـقـطـاعـاتـ عـلـىـ خـلـقـ التـشـغـيلـ. وـبـاـنـسـبـةـ لـكـثـافـةـ التـشـغـيلـ فـيـ النـمـوـ فـقـدـ أـوـضـحـتـ الـدـرـاسـاتـ الـمـخـتـفـيـةـ^{١١} ضـعـفـ هـذـهـ

وـأـكـثـرـ مـنـ أـرـبـعـ مـرـاتـ فـيـ حـالـةـ ذـوـيـ الـمـؤـهـلـاتـ الـأـقـلـ مـنـ الـمـتوـسـطـةـ. وـمـنـ الـمـعـرـوفـ أنـ هـذـهـ الـفـئـاتـ الـتـعـلـيمـيـةـ الـثـلـاثـ هـيـ الـتـيـ تـعـكـسـ حـالـةـ مـهـارـاتـ عملـ مـتـواـضـعـةـ وـتـرـتـبـطـ بـالـفـقـرـ فـيـ أـلـغـبـ الـأـحـيـانـ. وـبـذـلـكـ نـجـدـ أـنـ النـسـاءـ الـفـقـرـاءـ فـيـ الشـرـائـعـ الـدـنـيـاـ مـنـ الـدـخـلـ تـعـانـيـ مـنـ التـعـطـلـ بـدـرـجـةـ أـكـبـرـ بـكـثـيرـ مـنـ الـذـكـورـ.

وـبـالـإـضـافـةـ إـلـىـ اـرـتـقـاعـ مـعـدـلـ الـبـطـالـةـ بـيـنـ الـإـنـاثـ وـزـيـادـةـ أـعـدـادـ الـمـشـغـلـاتـ مـنـهـنـ بـصـفـةـ غـيرـ رـسـميـةـ، فـقـدـ أـظـهـرـ الـبـحـثـ التـبـعـيـ لـسـوقـ الـعـمـلـ لـعـامـ ٢٠٠٦ـ ("ELMPS") ظـاهـرـةـ جـديـدةـ كـانـ لهاـ دـورـ جـزـئـيـ فـيـ تـفـسـيرـ تـرـاجـعـ مـعـدـلـ الـبـطـالـةـ إـلـىـ ٢% عـامـ ٢٠٠٦ـ وـقـاـلاـ هـذـاـ الـمـسـحـ، وـهـيـ ظـاهـرـةـ اـنـسـحـابـ الـإـنـاثـ مـنـ سـوقـ الـعـمـلـ يـأسـاـ مـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ فـرـصـةـ عـمـلـ حـكـومـيـ^{١٢}.

أـمـاـ عنـ تـشـغـيلـ الـأـطـفـالـ فـيـ الـاـقـتـصـادـ الـمـصـريـ، فـجـسـبـ تـقـدـيرـاتـ الـبـنـكـ الـدـولـيـ انـخـفـضـ نـصـيبـ الـأـطـفـالـ مـنـ يـقـونـ فـيـ الـفـتـةـ الـعـمـرـيـةـ مـنـ ١٠ـ إـلـىـ ١٤ـ سـنـةـ. فـيـ إـجمـاليـ قـوـةـ الـعـمـلـ مـنـ ١٢% عـامـ ١٩٩٠ـ إـلـىـ ٨% عـامـ ٢٠٠٢ـ. وـخلـالـ هـذـهـ الـفـتـرةـ الـزـمـنـيـةـ كـانـ مـتوـسـطـ هـذـاـ النـصـيبـ نـحـوـ ١٠%ـ وـهـيـ نـسـبةـ مـرـتفـعـةـ مـقـارـنةـ بـالـدـولـاتـ الـأـخـرىـ كـتـرـكـياـ وـالـفـلـبـينـ وـسـوـرـياـ وـالـمـغـرـبـ. وـفـيـ الـوـاقـعـ، فـإـنـ تـقـدـيرـ عـدـدـ الـأـطـفـالـ الـمـشـغـلـينـ يـعـدـ صـعـبـاـ لـلـغاـيـةـ لـكـونـ عـمـلـ الـأـطـفـالـ غـيرـ قـانـونيـ وـإـنـ كـانـ مـعـظـمـ الـمـؤـسـسـاتـ الـأـهـلـيـةـ غـيرـ حـكـومـيـةـ يـؤـكـدـ أـنـ حـجـمـ عـمـالـ الـأـطـفـالـ أـكـبـرـ مـنـ ذـلـكـ بـكـثـيرـ. وـتـشـيرـ الشـواـهدـ إـلـىـ أـنـ غـالـبـ الـأـطـفـالـ الـمـشـغـلـينـ يـعـمـلـونـ فـيـ الـرـيفـ فـيـ الـمـزـارـعـ، وـفـيـ كـافـةـ الـأـنـشـطـةـ الـأـخـرىـ بـصـورـةـ غـيرـ رـسـميـةـ.

وـقـدـ أـشـارـتـ لـجـنـةـ حـقـوقـ الـطـفـلـ الـتـابـعـةـ لـمـنـظـمةـ الـعـمـلـ الـدـولـيـةـ إـلـىـ أـنـ ٨٠%ـ مـنـ عـمـلـ الـأـطـفـالـ مـتـرـكـ فـيـ الـقـطـاعـ الزـرـاعـيـ، وـأـنـ كـثـيرـاـ مـنـ هـؤـلـاءـ الـأـطـفـالـ يـعـمـلـونـ لـسـاعـاتـ طـوـلـيـةـ فـيـ بـيـةـ مـتـرـبةـ بـدـوـيـةـ بـدـوـيـةـ وـيـتـعـرـضـونـ لـمـبـيـدـاتـ الـأـفـافـ وـالـحـشـاشـ السـامـةـ. كـمـ لـاحـظـتـ الـلـجـنـةـ أـنـ عـمـلـ الـمـوـسـمـيـ فـيـ الـزـرـاعـةـ يـؤـدـيـ أـطـفـالـ دـونـ الـثـانـيـةـ عـشـرـةـ فـيـ تـعاـونـيـاتـ تـدـيرـهـاـ الـدـولـةـ رـغـمـ مـخـالـفةـ ذـلـكـ لـلـقـانـونـ وـأـعـرـيتـ الـلـجـنـةـ عـنـ قـلـقـهـاـ الـعـمـيقـ بـشـأنـ أـحـوـالـ الـأـطـفـالـ الـعـالـمـلـينـ فـيـ مـصـرـ.^{١٣}

٣- حقوقـ الـفـقـراءـ فـيـ مـجـالـ الـعـمـلـ وـكـيـفـيـةـ تـمـكـينـهـمـ مـنـهـ

فـيـ ضـوءـ مـاـ تـبـيـنـ مـنـ أـوضـاعـ فـقـراءـ قـوـةـ الـعـمـلـ الـمـصـرـيـةـ نـسـتـعـرـضـ فـيـهـاـ يـلـيـ حـقـوقـ الـفـئـاتـ الـمـخـلـفـةـ مـنـ الـفـقـراءـ حـسـبـ حـالـتـمـ الـعـمـلـيـةـ وـكـيـفـيـةـ تـمـكـينـهـمـ مـنـهـذـهـ الـحـقـوقـ.

١-٣ حقوقـ الـمـعـطـلـينـ

يـمـثـلـ الـحـقـ فـيـ الـعـمـلـ وـالـحـصـولـ عـلـىـ فـرـصـةـ الـكـسـبـ وـتـحـقـيقـ الـدـخـلـ أـلـىـ الـحـقـقـ الـإـنـسـانـيـةـ الـتـيـ يـجـبـ أـنـ تـتـوـفـرـ لـجـمـيعـ أـفـرـادـ قـوـةـ الـعـمـلـ سـوـاءـ أـكـانـواـ فـقـراءـ أـوـ غـيرـ فـقـراءـ، وـإـنـ كـانـتـ أـهـمـيـةـ هـذـاـ الـحـقـ تـبـدوـ بـدـرـجـةـ أـكـثـرـ إـلـحـاحـاـ فـيـ حـالـةـ الـفـقـراءـ.

وـفـيـ حـالـةـ الـاـقـتـصـادـ الـمـصـريـ تـرـقـعـ مـعـدـلاتـ الـبـطـالـةـ وـتـزـايـدـ عـبـرـ السـنـينـ، فـضـلـاـ عـنـ انـضـمامـ بـعـضـ الـفـقـراءـ إـلـىـ صـفـوفـ الـمـعـطـلـينـ عـلـىـ نـحـوـ لـمـ يـكـنـ مـاـشـاهـدـاـ مـنـ قـبـلـ، كـمـ اـتـضـحـ فـيـ الـقـسـمـ السـابـقـ. وـيـعـنـيـ ذـلـكـ أـنـ أـلـىـ حـقـوقـ الـعـمـلـ لـلـفـقـراءـ وـأـبـسـطـهـ لـأـنـتـوـفـرـ ماـ يـعـقـمـ مـشـكـلـةـ الـفـقـرـ مـنـ نـاحـيـةـ، وـيـهـدـدـ الـاـسـتـقـرـارـ الـاجـتمـاعـيـ وـالـسيـاسـيـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ، وـيـشـكـلـ أـرـضاـ خـصـبـةـ لـلـجـرـيمـةـ وـالـتـطـرـفـ وـالـمـشاـكـلـ الـأـمـنـيـةـ مـنـ نـاحـيـةـ ثـالـثـةـ.

وـمـنـ النـاحـيـةـ الـنـظـرـيـةـ، وـفـقاـ لـلـتـجـارـبـ الـدـولـيـةـ، يـتـمـ التـخـفـيفـ مـنـ وـطـأـةـ الـفـقـرـ مـنـ خـلـالـ اـتـبـاعـ إـسـتـرـاتـيـجـيـةـ تـحـقـقـ مـعـدـلاـ مـرـتفـعـاـ لـنـمـوـ مـاـ مـحـتـوىـ كـثـافـةـ لـلـتـشـغـيلـ وـلـصـالـحـ الـفـقـراءـ. فـالـكـتـابـاتـ الـحـدـيثـةـ عـنـ الـعـلـاقـةـ بـيـنـ الـنـمـوـ وـالـتـشـغـيلـ وـالـفـقـرـ^{١٤} تـؤـكـدـ الشـكـوكـ

^{١٢} Assaad, R (2007), "Unemployment and Youth Insertion in the Labor Market in Egypt", ECES, WP No.118, p.9.

^{١٣} مـنظـمةـ الـعـدـدـ الـدـولـيـةـ، مـلـاطـحـاتـ حـولـ اـنـتـاجـةـ قـمـ لـعـامـ ١٩٧٧ـ عـنـ الـعـدـ الـأـنـيـ لـلنـسـنـ.

^{١٤} Osmani, S.R (June 2003), "Exploring the Employment Nexus: Topics in Employment and Poverty", UNDP and ILO, Geneva.

^{١٥} El Ehwany, N. and El Laithy, H., op.cit and Kheir-El-Din, H and El Laithy, H, op.cit.

^{١٦} Fawzy, S. and El Megharbel, N. (2004), "Public and Private Investment in Egypt: Crowding-out or; Crowding-in?", ECES, WP 96

^{١٧} سيـاسـاتـ وـحـافـزـاتـ الـتـشـغـيلـ فـيـ مـصـرـ، فـيـ عـرضـ، إـبرـاهـيمـ (ـمـحرـرـ)، نـحوـ مـيـسـاـنةـ لـلـتـشـغـيلـ فـيـ مـصـرـ، مـكـتبـ الـعـلـمـ الـدـولـيـ.

الكثافة بصفة عامة، بحيث إنه حتى في فترات النمو المرتفع فإن مصادر هذا النمو في معظمها كانت من القطاعات غير القابلة للتبادل الدولي وتحفظ فيها مرونة التشغيل، كما ساد الاتجاه إلى استخدام الفنون الإنتاجية كثيفة رأس المال بسبب اختلال العلاقة بين الأسعار النسبية للعمل ورأس المال.

وبالإضافة إلى تواضع معدل نمو الاقتصاد القومي في بعض الفترات، وضعف قدرته على خلق فرص عمل كافية رغم ارتفاعه في فترات أخرى، فإن انكاس معدلات النمو والتشغيل على الفقراء كان غير إيجابي. حيث يتبيّن من القسم السابق أن أوضاع الفقراء من حيث التشغيل غير مواتية، وأن معدلات البطالة ظهرت بين الفقراء وأنها آخذة في الارتفاع بالنسبة للعمالة غير الماهرة وغير المتعلمة. فاننمو عندما يحدث وفرص العمل عندما تتوفّر فإنها لا تسع للفقراء غير المتعلمين وغير المدربين والذين أوضح آخر بحث لميزانية الأسرة عام ٢٠٠٥/٢٠٠٤ أن أكثر الخصائص المرتبطة بفقرهم هي تواضع حالتهم التعليمية وانخفاض مهاراتهم الأساسية وأن الغالبية العظمى منهم حصل على مستوى أولي فقط من التعليم أو لم يحصل على أي تعليم على الإطلاق وخاصة في المناطق الريفية.

وفي ضوء ما سبق، يتبيّن أن تمكّن فقراء مصر من حقهم الأول وهو الحق في العمل يقتضي أن تبني الدولة إستراتيجية نمو قادر على خلق فرص التشغيل وعلى دمج الفقراء في هذه الفرص. وتستلزم هذه الإستراتيجية أولاً أن يعاد النظر في كافة السياسات الاقتصادية الكلية التي تؤثّر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على سوق العمل وعلى خلق الفرص المنتجة والدائمة فيه. ويأتي على رأس هذه السياسات سياسة الاستثمار بحيث يتم رفع معدل الاستثمار من ناحية، وعلى تبني نمط للاستثمار يتجه إلى الصناعات كثيفة التشغيل والصناعات الموجهة للتصدير من ناحية أخرى. وفي هذا الصدد، لا بد من الإشارة إلى أن تبني النمو كثيف التشغيل لا يعني بالضرورة وفي جميع الحالات-التضخيمية بالإنتاجية المرتفعة ومن ثم بالقدرة على المنافسة في السوق الدولية. فالكتابات الحديثة^{١٧} تشير إلى وجود ترابط وتفاعل بين زيادة التشغيل وبين نمو الإنتاجية خاصة في الأجل الطويل- كما تؤكد على أن زيادة التشغيل والإنتاجية معاً تقتضي تبني إستراتيجية ذات هدف مزدوج هو الاستثمار في القطاعات كثيفة رأس المال التي تعود بالنفع المرتفع والإنتاجية العالمية، وهي ذات الوقت تدعم قدرات القطاعات التي تستوعب العمالة.

وإلى جانب السياسات الاقتصادية الكلية التي تمثل الشروط الضرورية للنمو كثيف التشغيل فإن إدماج الفقراء يقتضي تفعيل ما يلي:

١- دعم المشروعات متاهية الصغر إلى جانب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك لقدرتها على خلق فرص العمل خارج القطاع الزراعي. وتتضمن المشروعات متاهية الصغر ثلاثة أنواع يشمل أولها أنشطة لا تقوى دائمًا على الاستثمار (داخل الأسر، تربية الماشي، أنشطة تجارية وحرفية)، ويتضمن ثانها أنشطة قادرة على الاستثمار ولكن ليس على النمو (أنشطة خدمات وتجارة وحرف صغيرة)، بينما يشمل ثالثها أنشطة قادرة على النمو بحيث تتحول مع الوقت إلى أنشطة صغيرة منتجة. والمطلوب أن تتجه سياسة الحكومة والشركاء المختلفين إلى دعم كل هذه الأنواع وحل مختلف المشاكل التمويلية والتسويقية والفنية التي تواجهها حتى تتمكن من الصمود وتوفير فرص العمل. وبصفة خاصة، فإن دعم النوع الأخير من هذه المشروعات يعد ذو فائدة كبيرة، خاصة

إذا ما تم تشبيك وحداته المختلفة مع بعضها البعض بمفهوم العناقيد الصناعية (Clusters) فضلاً عن ربطها بالمشروعات الأكبر من خلال التعاقد من الباطن.

٢- دعم دور الصندوق الاجتماعي للتنمية في خلق فرص العمل وتنمية المشروعات الصغيرة، وإشراك منظمات المجتمع المدني في توجيه أنشطته، وإعطاء الريف أهمية خاصة في هذه الأنشطة، والمساواة بين الإناث والذكور في منح القروض.

٣- دعم القطاع الريفي الزراعي وغير الزراعي نظراً لأهمية أنشطته بالنسبة للقراء. ويمكن معالجة مشكلة البطالة في القطاع الزراعي جزئياً عن طريق إقراض مشروعات إنتاجية صغيرة تتلاءم مع ظروف صغار المزارعين وتوفير الشروط الازمة لنجاحها. وذلك فضلاً عن دعم الصناعات الريفية الصغيرة بالتمويل والتسويق.

٤- برامج "سوق/معرض العمل Workfare Program" وهي برامج لا تخلق فرص عمل دائمة وإنما توفر دخلاً مؤقتاً للأفراد الأكثر فقراً، وتوجه لمناطق بعيتها تتميز بالفقر الشديد وارتفاع معدلات البطالة بها ويتبع بمقتضها منح أجور منخفضة للعمالة غير الماهرة في مشروعات البنية التحتية الريفية. ويمكن أن يتولى الصندوق الاجتماعي للتنمية إدارة هذه البرامج لتوفير فرص عمل مؤقتة للقراء.

٥- دعم رأس المال البشري للقراء من أجل زيادة قدرتهم على الاندماج في عملية النمو والإفادة من فرص العمل التي يتم خلقها. ومن المهم في هذا الصدد الاهتمام بتعليم القراء مع إيلاء الأبعاد الجغرافية والبعد التوعي أهمية خاصة. كذلك فإن مساعدة القراء على الحصول على فرص عمل تقضي الاهتمام الشديد بالتعليم والتدريب الفني مع توسيع نطاق التدريب ليشمل قطاعات أخرى غير التعليم الصناعي التقليدي. ومن هنا تتضح الحاجة الملحة لإنشاء صندوق قومي للتدريب يتمتع بالاستقلال الذاتي المالي والإداري، ويستجيب لاحتياجات المشروعات، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المنتشرة في ريف مصر وحضرها.

٦- الاهتمام بخلق فرص عمل للإناث الفقيرات على وجه الخصوص، والنساء المعيلات، وهن غالباً من الأرامل أو المطلقات ويواجهن ظروفاً معيشية صعبة. وبعد تمكّن نساء الريف الفقيرات الأميات والمعيلات لأسرهن من مساحات صغيرة من الأراضي ذا أهمية كبرى، وذلك لتمكّنهن من تنفيذ مشروعات بسيطة مدرة للدخل مثل تربية الحيوانات الزراعية والطيور وإنتاج العسل والألبان. كذلك من المهم تمكّن نساء الريف المتعطلات من الحصول على الائتمان والتدريب اللازمين لإقامة مشروعات غير زراعية سواء في الأنشطة التقليدية، مثل حياكة الملابس، وأعمال الإبرة، والحرف اليدوية، والسجاد، ومنتجات الألبان، أو في الأنشطة غير التقليدية في المشروعات الإنتاجية والخدمية الصغيرة ومتاهية الصغر. وفي هذا الصدد يمكن صياغة برامج مبتكرة للاقتئان لتمكّن النساء من الحصول على قروض فردية وجماعية. ومن ناحية أخرى، تواجه النساء الكثير من المعوقات المالية وغير المالية عند محاولة تأسيس مشروعات صغيرة سواء في الريف أو في الحضر. وفي هذا الصدد، يمكن إيجاد كيان مؤسسي، على غرار مجموعة السيدات صاحبات الأعمال SEWA في الهند، ليقوم بتقديم الخدمات للنساء لمساعدتهن في التغلب على هذه المعوقات بمساعدة منظمات المجتمع المدني.

ولسنا هنا في مجال تحليل قانون العمل تفصيلاً حيث إن الغرض هو تحليل كيف يحمي القانون حقوق العمال، وإذا ما كان به من الأحكام ما يعرضهم لعدم الأمان أو الاستقرار، وهو ما تكون له آثار أكثر خطورة على القراء منهم مقارنة بغير القراء.

وما من شك أن قانون العمل يتتفق أكثر مع فلسفة اقتصاد السوق وأنه يضفي مرونة أكبر على سوق العمل كما أنه يمنع أصحاب الأعمال مزيداً من الحرية في التعاقد المباشر مع العمال وإنهاء عقودهم، واستخدام العقود المؤقتة، والفصل من العمل، والإغلاق الجزئي أو الكامل للمنشآت، وكذلك تسريح العمال وتعديل شروط العقد المتصلة بطبيعة العمل والأجور.

كما أن قانون العمل قد أضاف أبعاداً جديدة لعلاقات العمل لم تكن موجودة من قبل وتخدم الطرفين. فمن ناحية، يقوم القانون على فلسفة إعطاء شيء لطرف ما مقابل إعطاء شيء لطرف آخر، إذ أنه في مقابل منح أصحاب العمل مرونة أكبر في تكيف حجم العمالة التي يستعينون بها في حالة تغير الظروف الاقتصادية، فهو يمنع العمال حقوقاً لم تكن موجودة في القانون السابق كحق الإضراب على سبيل المثال. ومن ناحية أخرى، يتعامل القانون "من الناحية النظرية" مع أصحاب الأعمال وكذلك العمال على أنهما طرفان متكافئان، إذ يستطيع أصحاب الأعمال إنهاء العقود بحرية أكبر في ظل قيود معينة، وفي المقابل تقييد حرية العمال في إنهاء العلاقة التعاقدية بصفة منفردة، وذلك خلافاً للوضع السابق الذي كان يعامل فيه العمال على أنهم طرف ضعيف. ويحمي القانون جميع حقوق العمال السابق لهم الحصول عليها من أجور ومزايا مستمدّة من أحكام القوانين واللوائح السابقة على العمل بأحكامه، وذلك وفقاً لما جاء في المادة الرابعة من مقدمته. وفضلاً عن ذلك يحمي القانون حقوق العمال من خلال إيلائه اهتمام خاص لقضية المفاوضات الجماعية ومن خلال استعداده آلية جديدة لحل منازعات العمل الجماعية في حالة فشل المفاوضة وهي آلية الوساطة. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأ القانون مجلساً قومياً للأجور يختص بوضع الحد الأدنى للأجور والعلاوات السنوية الدورية بما لا يقل عن ٧٪ من الأجر الأساسي، كما نص القانون على إقامة صندوق للطوارئ لتعويض العمال الذين يتوقف أصحاب العمل عن دفع أجورهم نظراً للإغلاق الجزئي أو الكامل لمنشآتهم.

ومن ذلك يتضح أن قانون العمل يحاول معالجة مشاكل سوق العمل وعلاقاته كما أنه يمنح طرفي علاقات العمل حقوقاً ومزايا لم تكن سائدة من قبل. ومع ذلك، يبقى الكثير من التحفظات فيما يتعلق بتأثير بعض مواد القانون على حقوق العمال من جانب، كما أن عدم تعديل بعض مواده الأخرى من الناحية العملية قد يقلل من الأثر الإيجابي لها من جانب آخر.

فحق الإضراب الذي يمنحه القانون للعاملين في مقابل حق الفصل الممنوح لأصحاب الأعمال تم تقييده بشدة بمجموعة من الشروط التعجيرية تجعل تفويذه بصورة قانونية مستحيلة، منها على سبيل المثال ضرورة إخطار والحصول على موافقة اتحاد النقابات مسبقاً على تنظيم الإضراب مع تحديد مدته، وهو ما يتعارض مع أحكام المادة ٣ من اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ لعام ١٩٤٨. كذلك فإنه بمقتضى المادة (٦٩) من قانون العمل يجوز فصل العمال المشاركين في عمل إضراب وهو ما يمثل انتهاكاً للمادة ١٩٤ من نفس القانون ويعاقب العمال المشاركين في إضراب مشروع.^{١٨} وقد جعل ذلك أحداً لإضراب عمال الغزل والنسيج وغيرها التي حدث مؤخراً تأخذ طابعاً عملياً "غير قانوني" ينبعز فيه

٧- تشجيع الحكومة للاستثمارات الخاصة كثيفة العمل في الوجه القبلي وصعيد مصر، وذلك من خلال منح إعفاءات ضريبية وتخفيضات في الرسوم الجمركية وخصم ضريبي وتملك الأراضي بأسعار مدرومة ومنح الائتمان المدعّم، مع ضرورة ربط الحوافز بأداء المستثمرين، وبتحقيق هدف خلق فرص عمل منتجة للقراء، وخاصة للإناث والشباب.

٢- حقوق المشغلين بصورة رسمية

يوضح هيكل المشغلين القراء من واقع مسح الدخل والإفاق والاستهلاك للأسرة لعام ٢٠٠٤ أن نحو ١٣,٥٪ من المشغلين القراء يعملون لدى الحكومة والقطاع العام، بينما يعمل قرابة ٤٨٪ منهم لدى القطاع الخاص، وحوالي ٤٢٪ خارج المنشآت. وبطبيعة الحال يختلف التوزيع النسبي لهيكل المشغلين القراء بين الريف والحضر، بحيث تتعاظم نسبة المشغلين القراء خارج المنشآت، وكذلك في القطاع الخاص، في الريف بسبب سيادة النشاط الزراعي. ومن المعروف أن بعض من يعملون لدى القطاع الخاص داخل المنشآت، وكذلك بعض من يعملون لدى الحكومة والقطاع العام، يعملون بصورة غير رسمية أي بدون عقود عمل وبدون أن تشملهم مظلة الحماية الاجتماعية. ورغم ذلك يبدو أن قسماً هاماً من المشغلين القراء يعمل بصورة رسمية.

وبمقارنة هيكل المشغلين القراء مع نظرائهم غير القراء يتبيّن أن النسبة المقابلة لنغير القراء تبلغ ٢٧,٥٪ في الحكومة والقطاع العام ونحو ٥٪ لدى القطاع الخاص و ٢١,٥٪ في عمل خارج المنشآت، أي أن نسبة غير القراء التي تعمل بصورة رسمية أكبر من نظيرتها بالنسبة للقراء. وفي كلتي الحالتين فإن ضياع الحقوق المفترض أن يتمتع بها المشغلون رسمياً يضر بمصالح وأوضاع العاملين سواء أكانوا من القراء أو غير القراء، إلا أن ضياعها أو الانتهاك منها يؤثر بالضرورة على القراء بدرجة أكبر نظراً لأن فرصة العمل واكتساب الدخل منها تكاد تكون الأصل الوحيد الذي يملكه القراء كما سبقت الإشارة من قبل. كذلك فإن هذا الضرر يتعاظم إذا كان فقراء المشغلين من الإناث والإناث المعيّلات.

ومن حيث المبدأ، من المفروض أن تلعب المؤسسات والقواعد التي تحكم سوق العمل دوراً أساسياً في تعزيز خلق فرص العمل وفي حماية حقوق العمال ومصالح أصحاب العمل. وفي حالة مصر، يرى الكثيرون أن قواعد ولوائح سوق العمل جامدة وأنها تؤدي إلى ارتقاء تكلفة العمل، ومن ثم توجد مطالبة بإصلاح جذري التشريعات التي تقييد حرية أصحاب العمل بما يسمح بمزيد من المرونة. وانطلاقاً من هذه الفكرة، وإعادة تنظيم علاقات العمل في ظل سوق يتسم بالمرنة والمنافسة، أصبح القانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ هو المنظم لعلاقات العمل في مشروعات قطاع الأعمال، كما تعدد الحكومة حالياً مشروعها لقانون الوظيفة العامة. كذلك بدأت الحكومة المصرية في الآونة الأخيرة في وضع نظام جديد للمعاشات كما أنها تسعى إلى تطوير سياسة الحد الأدنى للأجور.

٣- قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣

جاء هذا القانون ليحل محل القانون رقم ١٣٧ لعام ١٩٨١ وليفطي جميع المشروعات في قطاع الأعمال دون أن تسرى أحكامه على موظفي الوحدات الإدارية الحكومية والهيئات الحكومية المحلية والهيئات العامة وخدم المنازل ومن في حكمهم، أو على العمال من بين أفراد الأسرة من يعتمدون في معيشتهم على صاحب العمل. كما لا يسري القانون على القطاع الزراعي.

من ١٣٠ إلى ٢٠٠ جنيه شهرياً ولا يصل عدد من يتجاوز الـ ٥٠٠ جنيه شهرياً إلا نحو ٥٠٠ فرد فقط.^{١٩} وحالياً تعد الحكومة المصرية مشروعها جديداً لقانون الوظيفة العامة يستهدف علاج الترهل والفساد الإداري الذي أصاب الوحدات الحكومية المختلفة والمصحوب بتواضع إنتاجية العاملين وتدني مستوى الخدمات العامة وارتفاع تكاليفها. ومن الجدير بالذكر أن الجهاز الإداري الحكومي يحتل أهمية خاصة في التشغيل في الاقتصاد المصري حيث كان خلال السنوات من ١٩٩٥ وحتى ٢٠٠٥ أكثر القطاعات إسهاماً في نمو التشغيل لكل من الذكور والإإناث وإن كان بدرجة أكبر بالنسبة للإناث، كما أنه يستوعب نحو ٣٧٪ من إجمالي الإناث العاملات وترتفع هذه النسبة إلى الثلثين في الحضر.

وقد ثارت مخاوف عديدة من مشروع القانون الجديد الذي أعدته وزارة التنمية الإدارية، وذلك لما تضمنه من أحكام وقواعد مستمدّة من قانون العمل لا تتفق مع طبيعة الوظيفة العامة. ويأتي أسلوب التعاقد محمد المدة كوسيلة لشغل الوظيفة العامة على رأس هذه المخاوف والانتقادات وذلك لتعارض فكرة التعاقد المحدد مع فلسفة الوظيفة العامة بل ولمخالفتها نص المادة (١٤) من الدستور. كذلك أثيرت مخاوف مما قد يؤدي إليه انتهاء العقد بعد خمس سنوات من انتقال الأمان الوظيفي والاستقرار من ناحية ومن التضущة بالتراكم المعرفي على كل المستويات الوظيفية من ناحية أخرى. بالإضافة إلى التخوف مما قد يؤدي إليه ذلك من ارتفاع معدل الدوران، والتضущة بالإإناث أولاً، خاصة إذا ما كانت معايير تجديد العقد غير واضحة. وفضلاً عن ذلك يتسع مشروع القانون في حالات الفصل ولا يشمل الرعاية الصحية والاجتماعية للموظفين.

وفي ضوء هذه المخاوف، ولدى مراجعة مجلس الدولة للمشروع قرر رفض الصيغة المقيدة واستبدلها بصيغة أخرى تمهدًا لإحالتها لمجلس الوزراء، ومن أهم ملامح المشروع الجديد إلغاء جميع الأحكام الواردة في مشروع وزارة التنمية الإدارية بالإحالـة إلى قانون العمل وذلك حماية لحقوق العاملين في الاستقرار الوظيفي. كذلك تم إلغاء أسلوب التعاقد لجميع الوظائف الدائمة وقصر التعاقد على الوظائف العارضة أو الموسمية وغيرها من وظائف المشروعات المؤقتة وبشرط أن تكون لها مورد في الموازنة العامة للجهة الإدارية. وبالنسبة للوظائف المؤقتة والموظفين المؤقتين المتعاقدين حالياً فقد أوجب المشروع على الحكومة تسوية أوضاعهم في ضوء أحكام القانون الجديد.

ويتبين من ذلك أن مشروع القانون البديل يتجه إلى الأخذ في الاعتبار حقوق العاملين المدنيين وعدم التضущة باستقرارهم الوظيفي في مقابل منح الإدارة المرونة والقدرة على الثواب والعقاب لضبط وإحكام السيطرة على الموظفين وتنقیل أدائهم مع وضع نظام تأديبي صارم. ولكن تبقى كلمة هامة هنا، وهي أنه إذا كان هدف مشروع القانون هو إجراء إصلاحات في الظروف المحيطة بالوظيفة العامة فإن التعامل الجدي مع المشكلة لا يمكن في صياغة القانون وإنما يتمثل في حزمة متكاملة من الإصلاحات تتضمن، ضمن إصلاحات أخرى، ضرورة تقييد القوانين الحالية من المواد التي تؤدي إلى تعقيد الهيكل الإداري وبطء القرارات الحكومية، وتشجيع التقادم المبكر لبعض الفئات الوظيفية التي تحوي نسبة أكبر من الفائض، وإعادة النظر في الأساس التي تقوم عليها عملية الترقى مع إعادة النظر في جداول الأجور الملحوظة بالقانون الحالي، وإعادة تصنيف موظفي الحكومة وإعادة توزيعهم بطريقة سليمة خاصة بين القطاعات التي تحتاج إلى إعادة هيكلة كالصحة العامة والتعليم.^{٢٠} وبدون هذه الإصلاحات التي تهتم برفع كفاءة القطاع

العمال بعضاً من الحقوق حسب قدرتهم على الضغط على الحكومة لمعالجة أوضاعهم المتردية، كما منحتهم الحكومة بعض المزايا تقادياً للتورّات الأمنية. كذلك سمح قانون العمل بوجود عقود محددة المدة دون أن يعني تجديدها لعدة مرات أن تتحول لعقود دائمة، كما سمح بوجود عقود محددة المهام وهو ما يؤثر على درجة الاستقرار في العمل.

ويعد الاستفادة عن العمال وفصلهم من أهم ما استحدثه القانون ومن أكثر المجالات التي قد تضر بحقوق العمال خاصة إذا ما أسيئ استخدام مضمونها. فالقانون يعطي لصاحب العمل حق الإخلال الكلي أو الجزئي للمنشأة أو تقليص حجمها أو نشاطها بما قد يمس حجم العمالة بها. وفي هذه الحالة يمكن أن ينهي عقود بعض أو كل العاملين بعد دفع تعويض مالي لهم، وله أن يعدل من شروط العقد ويكلف العامل بعمل غير متفق عليه ولو كان يختلف عن عمله الأصلي، كما له أن ينفص من أجر العامل بما لا يقل عن الحد الأدنى للأجور. ورغم أن هذه التصوص قد صيفت لضمان مرتبة الأجر لأسفل في أثناء الظروف الاقتصادية غير المواتية، إلا أنها تضر باستقرار العاملين من ناحية كما أنها تضر بحقوقهم المادية من ناحية أخرى، حيث إن الممارسة العملية توضح أن أصحاب الأعمال يقومون بتعديل شروط العقد بصورة غير مقبولة للعاملين بهدف دفعهم إلى ترك العمل دون دفع المكافأة المقررة لهم. كذلك فإن عمليات التفاوض الجماعي ثبت أنها لا تتم إلا في حالات المعاش المبكر دون غيرها من المنازعات. إضافة إلى أن بعض مواد القانون تمت صياغتها بصورة غامضة ومطاطة تسمح للممارسات العملية أن تجعف بالعاملين، كحق صاحب العمل في إنهاء عقد العمل غير محدد المدة إذا ثبت "عدم كفاءة" العامل أو كحققه في منح العامل نصف الأجر إذا لم يتمكن العامل من أداء عمله لأسباب "قهريه" خارجة عن إرادة صاحب العمل. ورغم أن القانون قد وضع الكثير من الضمانات التي تكفل حماية الحقوق على المستوى النظري، إلا أن تفعيلها على المستوى العملي لا يتم بالصورة المطلوبة خاصة وأن نقابات العمال لا زال دورها يحتاج إلى تعزيز وتفوّة.

وبناء على ذلك يتضح أن قانون العمل في كثير من جوانبه لا يحمي حقوق العاملين. وفي ظل انتشار البطالة والفقير وعدم وجود نظم لإعانت البطاله وعدم فعالية نظام التأمينات الاجتماعية خاصة بالنسبة للقراء ومحدودي الدخل، قد يؤدي إساءة استخدام بعض مواد القانون بدون رادع من جانب الحكومة أو نقابات العمال إلى تفاقم المشاكل الاجتماعية والاقتصادية. ومما يجدر ذكره في هذا المقام أن قانون العمل رغم أنه يحظر التفرقة في الأجر بسبب اختلاف الجنس (مادة ٣٥)^{٢١} إلا أنه توجد فجوة أجور نوعية في سوق العمل، وخاصة في قطاع الأعمال الخاص حيث يمثل الأجر المدفوع للإناث في المتوسط ثلثي الأجر المدفوع للذكور دون أن يبرر ذلك اختلاف المؤهلات أو المهارات أو ساعات العمل.

في ضوء ما سبق هناك حاجة ماسة لإعادة النظر في الكثير من مواد القانون التي لا تحمي حتى الحد الأدنى من حقوق العمال، مع تفعيل آليات المفاوضات وفض المنازعات، وإيجاد الوسائل اللازمة لتفعيل صندوق الطوارئ وكذلك المجلس القومي للأجور، مع ضرورة وجود صندوق تمويل لضمان حق الإضراب.

٢-٢ مشروع قانون الوظيفة العامة

ينظم القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ أوضاع العاملين المدنيين بالدولة والذين يبلغ حجمهم نحو ٥٧ مليون موظف في الوقت الحالي وتقع الغالبية العظمى منهم ضمن الشرائح الدنيا من المرتبات حيث يحصل ٦٧٪ منهم على مرتبات تتراوح

^{١٩} المعاونة العامة للدولة ٢٠٠٥، جدول أجور العاملين بالدولة.
^{٢٠} الجبالي، عبد الفتاح (أبريل ٢٠٠٧). حول مشروع قانون الوظيفة العامة، غير منشور.

شعور العمال أن قيادات النقابات لا تعبّر عن مواقفهم أو آرائهم ولا تتمكن من حماية حقوقهم، ومن ثم لجأوا إلى الإضراب والاعتراض بالمخالفة لشروط الإضراب التي نص عليها قانون العمل وبدون موافقة التنظيم النقابي. ويلاحظ في هذا الصدد أن إضرابات العمال لم تتضمن مطالبات جديدة ولكنها حقوق متاخرة تتعلق بالأجور والحوافز وصرف المنح والأرباح والخوف من بيع الشركات. ويشير تصاعد حركات الإضراب في الشهور الأخيرة إلى عجز التنظيم النقابي عن القيام بدوره في الدفاع عن حقوق العمال ومصالحهم.

والى جانب ضرورة تدعيم دور نقابات العمال وعدم تدخل الحكومة في شئونها، من الضوري وضع القواعد التي تنظم عملية التفاوض الجماعي بين ممثلي أصحاب الأعمال والعمال والحكومة وتحديد دور كل منهم بوضوح، فضلاً عن إيجاد آليات تسم بالعدالة والكافحة لفض المنازعات بين الأطراف المعنية، وذلك بالإضافة إلى نشر الوعي بضرورة الانضمام لنقابات العمال لكل من يتمتع بها الحق وخاصة بين الفقراء. إن دعم التنظيم النقابي ودعم دوره في المحافظة على حقوق العمال لن يتاتي إلا من خلال ضمان الحرية النقابية وجعل العمل النقابي مستقلاً وغير مسيساً. كذلك من الضوري تغيير قانون النقابات والذي صيفت أنسنة منذ قرابة نصف قرن مضى. فقد وضع أول قانون للنقابات عام ١٩٥٩ هذه الأسس، واستمرت في كل القوانين التالية حتى آخر قانون عام ١٩٩٥، وما زالت الهرمية والمركزية تحكمان العمل النقابي حتى الآن على الرغم من تغير الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية وعلى الرغم من تغير طبيعة علاقات العمل.

٥-٢-٣ التأمينات الاجتماعية

تنظم التأمينات الاجتماعية أربعة قوانين يختص كل منها بفئات معينة من فئات المجتمع وفقاً لجهة العمل التي تتبعها. وتقوم نظم التأمينات على مبدأ الاشتراكات وتنقسم باتساع نطاق التطبيق حيث تغطي القوانين الأربع العاملين بالحكومة وقطاعي الأعمال العام والخاص، وأصحاب الأعمال ومن في حكمهم، والعمالة غير المنتظمة والمستحقين لمعاش السادات، وكذلك المصريين العاملين بالخارج. وفي عام ٢٠٠٤ /٢٠٠٥ أصبح النظام يشمل نسبة كبيرة من المشتغلين بلغت ٩٣٪ ويوفر لهم النظام التأميني حماية من مخاطر عديدة أهمها كبر السن والعجز والوفاة.

ورغم المزايا التي تسم بها نظم التأمينات الحالية، يلاحظ أن جميع العاملين في الجهاز الحكومي والقطاع العام يخضعون للتأمينات الاجتماعية، في حين أن هناك نسبة كبيرة من العاملين في القطاع الخاص المنظم لا تتمتع بالتأمينات رغم أنها إجبارية بمقتضى القانون. ويعود ذلك إما إلى التهرب التأميني من جانب أصحاب الأعمال أو بسبب الجهل بالحقوق من جانب العمال خاصة الفقراء منهم وغير المتعلمين، وذلك فضلاً عن تعقد الإجراءات الإدارية الالزمة للحصول على المعاشات والمزايا.

ويعتبر معدل الاشتراك بالنسبة للعاملين في الحكومة وقطاعي الأعمال العام والخاص مرتفعاً، حيث يصل إلى ٤٠٪ من الأجر الأساسي و٣٥٪ من الأجر المتفق للفرد، مما يؤدي إلى تهرب نحو ٣٥٪ من أصحاب العمل من دفع الاشتراكات، كما أن نحو ٤٠٪ من العاملين لحساب أنفسهم وأصحاب العمل يقررون أن شريحة دخلهم أقل من ٦٠ جنيهًا في الشهر. كذلك فإن نظام التفتيش ضعيف ولا يراجع بكفاءة درجة التهرب من التأمينات.^{٢٢}

ومن بين أوجه القصور التي تميز النظام الحالي للتأمينات هو انخفاض الحد

الإداري الحكومي وتحسين الأحوال المادية والوظيفية للعاملين المدنيين في هذا القطاع فسوف يستمر تدهور أداء الخدمة وسوف يستمر الفساد، ولن ينجح المشروع البديل وحده في حماية حقوق العاملين.

٣-٢-٣ الحد الأدنى للأجور

بلغ الحد الأدنى للأجور في مصر (٢٥) جنيهاً شهرياً وفقاً للقانون رقم (٥٣) لعام ١٩٨٤، كما يبلغ حالياً بعد تعديله ومراجعته ١٠٥ جنيهاً. ورغم أن ما يحصل عليه العامل فعلياً يفوق الحد الأدنى المعدل سواءً أكان ذلك في الحكومة والقطاعين العام والأعمال العام (٦٨ جنيهاً شهرياً) أو في القطاع الخاص (٤٥ جنيهاً شهرياً)، فإن الحد الأدنى الفعلي للأجور يظل أقل من الحد الأدنى المفترض إذا ما قمنا بتعديلاته وفقاً لمعدلات التضخم، مما يعني أن قيمة التضخم تدهورت منذ منتصف الثمانينيات.^{٢١}

وفي ضوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السائدة في مصر ومعاناة نسبة كبيرة من الشعب المصري من الفقر تتضح أهمية رفع الحد الأدنى للأجور المحدد بموجب القانون بما يتناسب مع معدلات التضخم، وذلك للمحافظة على قيمته الحقيقية من التأكيل. ومن المهم في هذا الصدد إعادة حساب وتعديل الحد الأدنى دوريًا على فترات زمنية لا تزيد عن ثلاث سنوات وفقاً للتغيرات في معدل التضخم. كذلك من المهم وضع حد أدنى للأجور يتحيز إيجابياً لصالح المناطق الريفية بالصعيد والتي ينتشر فيها الفقر، على أن يرتبط بخط الفقر المقدر لهذا الإقليم وذلك حتى يحصل المستقل وأسرته على احتياجاتهم الأساسية.^{٢٢}

٤-٢-٣ الانضمام للنقابات العمالية

ينص الدستور المصري لعام ١٩٧١ في مادته رقم (٥٦) على أن إنشاء النقابات والاتحادات على أساس ديمقراطي حق يكفله القانون وتكون لهذه النقابات والاتحادات الشخصية الاعتبارية. وينظم شأنهن نقابات العمال القانون رقم (٢٥) لسنة ١٩٧٦ والذي تم تعديله بالقانون رقم (١) لسنة ١٩٨١ ثم بالقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥.

ويبلغ عدد العمال المنضمين إلى النقابات نحو خمسة ملايين وهو ما يمثل نحو ٢٨٪ فقط من حجم الطبقة العاملة المصرية، الغالبية العظمى منهم تتمي إلى القطاع العام حيث العضوية إجبارية ويتم اقتطاع الاشتراك من المنبع، في حين أن نسبة تواجد عمال القطاع الخاص في التنظيم النقابي ضئيلة للغاية ولا تتجاوز ٢٪ من حجم العضوية. ويعكس التركيب النقابي عدم تجانس يظهر في انقسامه إلى مجموعة تمثل النقابات الصناعية (٨) وأخرى تمثل النقابات الخدمية (١٤) ونقابة واحدة لعمال الزراعة.

ومن الناحية العملية، لم تلعب النقابات العمالية الدور المنوط بها في حماية حقوق العمال أو تحديد أجورهم. ويعود ذلك إلى عدة أسباب يأتي على رأسها انتشار الهرمي المركزي لنقابات العمال وتدخل الحكومة في أعمالها واختيار واستقطاب قياداتها، فضلاً عن تدخلها في تعيين ممثلي أصحاب الأعمال وأعضاء الاتحاد العام لنقابات العمال. كذلك فإن العديد من الشركات وأصحاب الأعمال يرفض إنشاء لجان نقابية في شركاته. فضلاً عن ذلك فإن تسوية المنازعات، سواءً الفردية أو الجماعية، بين العمال وأصحاب الأعمال تمر بمراحل متعددة وتستغرق وقتاً زمنياً طويلاً ويتعذر الطعن عليها.

وتشير إضرابات العمال التي حدثت مؤخراً خاصة في مصانع الغزل والنسيج إلى

^{٢١} حلبي، أمينة (يونيو ٢٠١٦)، نحو تطوير سياسة الحد الأدنى للأجور في مصر، أاراء في السياسة الاقتصادية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، العدد (١٨).

^{٢٢} المرجع السابق ذكره مباشرة.

^{٢٣} El Ehwany, N. and Metwally, M, op.cit, p.25.

الأقصى لأجر الاشتراك الشهري إلى ١٢٠٠ جنيه. ومعنى ذلك أن العامل منخفض الأجر يسدد الاشتراكات عن كامل أجره، أما العامل الذي يتمتع بدخل مرتفع وأعلى من الحد الأقصى لأجر الاشتراك الشهري، فيسدد الاشتراكات عن جزء فقط من دخله. وبذلك يفرض النظام الحالي أعباء أشد على أصحاب الأجور الأقل.^{٢٤} كما أن النظام الحالي للتأمينات أصبح غير قادر على تحقيق الاستدامة المالية في الأجل الطويل بسبب عجز الاشتراكات المحصلة عن تغطية المعاشات المنصرفة بما يهدد حقوق أصحاب المعاشات في المستقبل، وخاصة الفقراء منهم.

وفي ختام هذا الجزء المتعلق بحقوق العمالة المنظمة في القطاع المنظم، هناك نقطة هامة تجدر الإشارة إليها. فمن المعروف أنه في داخل القطاع الخاص المنظم، وكذلك في داخل الوحدات الإدارية الحكومية، يتم تشغيل مجموعات من العاملين بصفة غير رسمية. وفي هذا الصدد، تقييد التجارب الدولية كتجربة شنغهاي مثلًا أنه من الخطوات التي اتبعت لتشجيع المشروعات والوحدات الإدارية على تحويل العمالة غير الرسمية إلى عمالة رسمية هي تطبيق معاملة ضريبية خاصة على هذه المشروعات، وكذلك منح ائتمان مدعم، أي بسعر فائدة أقل، للمشروعات التي تهتم بعمل عقود مؤثقة للعمالة غير الرسمية. كما لجأت بعض الدول إلى تشجيع انتشار عقود العمل المؤقتة التي لا تتطلب صفة الدوام تلقائيًا، وذلك حتى يقبل أصحاب المشروعات على تشغيل الباحثين عن العمل دون أن يخشوا اضطرارهم للالتحاق بالعمالة بصفة دائمة. وإن كان ذلك يشير المخاوف من أن يظل العاملين بهذه الصورة ضحية فخ التقليد بين العمل المؤقت والتقطيع، فضلًا عن أن قدرتهم الضعيفة أصلًا على تمية المهارات سوف تخفض الحاجز لدى أصحاب المشروعات على توظيفهم والاستثمار البشري فيهم. وبالإضافة إلى ذلك، تم في التجارب الدولية خفض معدل الاشتراك الشهري في التأمينات الاجتماعية مع خفض نصيب صاحب العمل في الاشتراك تشجيعاً لأصحاب المشروعات على عدم التهرب التأميني.

٣- حقوق المشغلين بصورة غير رسمية

أوضح القسم الثاني من هذه الورقة اتجاه التشغيل غير الرسمي منذ بداية عقد السبعينيات من القرن العشرين نحو التزايد كما أوضح تامي حجمه بشدة في التسعينيات من القرن العشرين، وكذلك في السنوات الأخيرة، وذلك رغم اختلاف التقديرات وأسس التقدير. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية يعتبر المشغلون "ساغلين" لوظائف غير منتظمة أو رسمية إذا لم تخضع علاقة عملهم لتشريع العمل أو الضرائب أو الحماية الاجتماعية أو استحقاق مكافآت وظيفية معينة مثل الإخطار المسبق بالتسريح من العمل ومكافأة نهاية الخدمة والإجازات مدفوعة الأجر.^{٢٥} وفي ضوء ذلك هناك بعض الخصائص المميزة للتشغيل غير الرسمي في القطاع غير المنظم يمكن مناقشتها في محاولة للبحث عن كيفية حماية حقوق المشغلين في هذا القطاع.

فمن حيث علاقة العمل القانونية، تجدر الإشارة إلى أن القطاع غير المنظم يتكون من مكونين. وهناك أولًا أنشطة الكفاف (Subsistence Activities) وتتمثل في المشروعات الأسرية التي لا توظف عاملين بأجر بصفة دائمة، بالإضافة إلى الأنشطة التي تمارس في المنازل وكذلك الأنشطة الجائلة. وهذه الأنشطة بطبعتها— بالإضافة إلى النشاط الزراعي—لا يمكن إخضاع العمل بها لعقود عمل دائمة أو مؤقتة، وإلا انتهت صفة العمل غير المنظم الذي تتحدث عنه، كما أن حصره

ومراقبته أمر في غاية الصعوبة. أما المكون الثاني فيتمثل في المشروعات متاهية الصغر (Micro-enterprises) والتي توظف عاملين بأجر بصفة دائمة وبدون عقود عمل رسمية أيضًا. وصحيف أن هذه المشروعات يمكن مراقبتها نسبياً بدرجة أكبر، فضلاً عن أن المشغلين بها ينطبق عليهم نظرياً قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ لكونه القانون العام الذي يحكم علاقات العمل ولم يستثن من أحكماته إلا العاملين بأجهزة الدولة وعمال الخدمة المنزلية وأفراد أسرة صاحب العمل، إلا أنه يصعب أيضاً إخضاع العمل بهذه المشروعات لعقود عمل مؤقتة. والسبب في ذلك يرجع لكون هذه المشروعات تمثل الجزء الدינاميكي القابل للنمو في القطاع غير المنظم من ناحية، ولكنها من ناحية أخرى نشأت واستمرت لعدة أسباب من بينها عجز النمو الاقتصادي عن خلق فرص عمل كافية في القطاع المنظم. وبناء على ذلك تصبح ملاحقة هذه المشروعات ومحاولة إجبار أصحابها على الالتزام بإطار قانوني لعلاقاتهم بالمشغلين أمراً يهدد التشغيل في القطاع الأكثر قدرة على خلق فرص عمل للفقراء والمتعطلين، وذلك بالإضافة إلى الصعوبات العملية في إثبات علاقة العمل وتقديرها بصورة رسمية. وما يمكن عمله في هذا الشأن هو مراقبة هذه المشروعات من بعيد وإعطائهم الفرصة للنمو لتصبح مشروعات صغيرة ومتوسطة، وحينذاك يمكن إخضاع أصحاب العمل فيها لعلاقة عمل مؤسسية مع المشغلين. كذلك يمكن لمنظمات المجتمع المدني، كل منها في مكانه وفي الأنشطة التي تتخصص فيها، أن تراقب شكل العلاقة بين صاحب العمل والمشغلين وإذا ما كان هناك تنسف أو إنكار لحقوق العاملين الفقراء، خاصة من النساء والأطفال، يمكن لها أن تقوم ب تقديم شكاوى بشأنها إلى الأجهزة المحلية. وفي النهاية، فإن نمو الاقتصاد القومي ونمو المشروعات متاهية الصغر معه هو الكفيل بأن تأخذ هذه المشروعات شكلاً مؤسسيًا وتكون قادرة على تقنين أوضاع العاملين بها.

أما من حيث الحماية الاجتماعية، فإن الافتقار إليها يمثل سمة رئيسية للتشغيل غير الرسمي في القطاع غير المنظم. وبالنسبة لأنشطة الكفاف فإن نسبة كبيرة منها هي مشروعات أسرية— شأنها شأن النشاط الزراعي— يعمل المشغلون بها دون وجود عقد عمل ويفسرون التكافل الاجتماعي عن الاشتراك في التأمينات الاجتماعية.^{٢٦}

وبالنسبة للمشروعات متاهية الصغر، فإن محاولات مد أنظمة التأمين الاجتماعي الرسمية إليها تكتفىها مجموعة من الصعوبات العملية التي تتعلق بارتفاع قيمة الاشتراكات المطلوبة، وباستبعاد المشروعات الأصغر من حجم معين (مقاساً بعدد المشغلين) من إطار الضمان الاجتماعي، فضلاً عن الصعوبات الإدارية في التعامل مع مشروعات غير مسجلة، وهو ما يصعب فرضه على العمالة غير المنظمة. وفي ضوء هذه الحقائق قد يكون من الأجرد التفكير في منظومتين للتأمين الاجتماعي للعمالة غير المنظمة. المنظومة الأولى هي مد بعض المكونات المختارة من النموذج الرسمي للضمان الاجتماعي لبعض الفئات المحددة من العمالة غير المنظمة، كأن تمنع إمكانية الاشتراك اختياري للعاملين لحسابهم ولخدم المنازل ومن في حكمهم، على أن يكون ذلك متاتسًا مع قدرة هذه الفئات على دفع الاشتراكات. وتشير التجارب الدولية إلى نجاح دول كالفلبين في مد بعض مكونات النظام الرسمي لخدمة المنازل بناءً على اشتراكات اختيارية. كذلك نجحت ولاية كيرالا الهندية في تطبيق ذات النظام على القطاع الزراعي بموجبه يُمنح العمال الزراعيين فوق سن ٦٠ عاماً معاشاً، خاصة إذا كانت دخولهم أقل من خط الفقر

^{٢٤} حامي، أمينة (ديسمبر ٢٠٠٦)، نظام المعاشات الجديد في مصر، المركز المصري للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل رقم (١٦)، من ٢.

^{٢٥} كامل، سعاد (٢٠٠٥)، "المبادرات المحفزة للتشغيل ونمو الإناثية في القطاع غير المنظم في مصر"، في عوض، إبراهيم (محرر)، مرجع سبق ذكره، من ٣٧.

^{٢٦} المرجع السابق ذكره مباشرةً، من ٢٨٥.

أيضاً شركات التأمين العامة والجمعيات التعاونية والمنظمات المحلية. كذلك تعتبر تايلاند من أكثر دول جنوب شرق آسيا نجاحاً في تطبيق نظم العمالة غير المنتظمة على العمالة غير المنتظمة، خاصة خدمات الصحة والتعليم.

وفيما يخص السلامة المهنية، وعلى الرغم من أن بعض الأعمال التي تقوم بها العمالة غير المنتظمة هي ذات طبيعة خطيرة يواجه فيها المشغلون مخاطر صحية، إلا أنه لابد أن يكون هناك تدخلًا من جانب الحكومة والمجتمع المدني لمراقبة ظروف السلامة المهنية. وقد نجحت دول إندونيسيا في مراقبة ظروف العمل والسلامة المهنية حتى للمشتغلين بصورة غير رسمية والذين لا يملكون عقوداً رسمية، وذلك بمراقبة ساعات العمل والأجور وظروف أماكن العمل ذاتها، فضلاً عن التعاون مع المنظمات المدنية في توفير حضانات للأطفال، وذلك بالإضافة إلى مراقبة عمل الأطفال.^{٢٠}

وأخيراً، بالنسبة للانضمام للنقابات العمالية، تجدر الإشارة إلى أن الصيغ التقليدية للنظم العمالية لا تتناسب القطاع غير المنظم. ومع ذلك فهناك محاولات مبتكرة على مستوى الدول النامية لتنظيم المشغلين في القطاع غير المنظم من جانب الحكومات ومنظمات الأعمال ومنظمات المجتمع المدني، بل والعمالة غير المنظمة نفسها. وتقدم الهند نموذجاً فريداً في هذا الصدد حيث أصدرت تشريعات خاصة لبعض قنوات العمال غير المنظمين في كل من الريف والحضر تختص طريقة دفع الأجور والتبعيضات والحد الأدنى للأجور وظروف العمل وتجميع العاملين في تعاونيات، وكانت هذه التشريعات أساساً لتحويل القطاع غير المنظم فيما بعد إلى قطاع منظم.^{٢١} كذلك فإن بعض نقابات العمال الرسمية الرئيسية تمتد خدماتها إلى جميع المشغلين بما في ذلك العمالة غير المنظمة، من خلال رفع الوعي النقابي لديهم والسعى لدى الحكومة لمد الحماية التأمينية والحد الأدنى للأجور لهم. ومن قراءة وتحليل تجارب دول جنوب شرق آسيا يتبين وجود نماذج ناجحة عديدة لكيفية قيام نقابات العمال الرسمية بمساعدة العمالة غير المنتظمة والضغط على الحكومة لحماية حقوقهم.

أما عن عمل الأطفال، فمن الضروري أن يتعاون المجلس القومي للطفولة والأمومة مع اللجنة الوطنية لمكافحة عمل الأطفال ومنظمات المجتمع المدني في مراقبته واتخاذ التدابير اللازمة لکفالة عدم استغلال الأطفال في أي أعمال غير مشروعة، وعدم ممارسة أي فرد دون الرابعة عشر للتلمذة الصناعية، فضلاً عن عدم تعريض الأطفال لأعمال من شأنها أن تؤدي صحتهم (ال الزراعة أو سلامتهم) كالأعمال الخطيرة).

الخلاصة

أوضحت هذه الورقة حجم الفقر ومدى انتشاره وعمقه في الاقتصاد المصري، كما أوضحت خصائص الفقراء المختلفة من حيث التشغيل، وكيفية توزيع فقراء قوة العمل المصريين بين قنوات متعدلة، وقنوات أخرى تعمل بصورة منتظمة، وقنوات ثلاثة تعمل بصورة غير رسمية وغير منتظمة. وإذا كان التخفيف من حدة الفقر لا يتم إلا من خلال سياسة متكاملة تستهدف حفز معدل النمو الاقتصادي وعدالة التوزيع، وبصaggerها سياسات اجتماعية تحقق الأمان والحماية الاجتماعية، فإن تمكين فقراء قوة العمل من حقوقهم يعد شرطاً ضرورياً لمكافحة فقرهم حيث إن القدرة على العمل هي الأصل الوحيد الذي يمتلكه الفقراء كما أن العمل اللائق هو السبيل لكسر حلقة الفقر.

الإقليمي. وفي مدينة شنげاي، تم تأسيس مكتب خاص لخدمات التشغيل على مستوى مدن وقرى وأحياء من بين مهماته منح إعانات خاصة للعاملين غير المنظمين الذين يواجهون ظروفاً صعبة، كما قامت الحكومة المحلية بإدماج العمالة غير المنظمة في النظام التأميني الأساسي بحيث تشارك باشتراكات تقل بنسبة ٥٪ عن الاشتراكات المناظرة للعمالة الرسمية وعلى أساس قاعدة من الأجر تقل عن المتوسط السنوي للحد الأدنى للأجور في المدينة.^{٢٢} أما المنظومة الثانية فهي تصميم غطاء تأميني خصيصاً من أجل المشغلين بصورة غير رسمية حتى وإن تمكنت نسبة محدودة من الالتحاق به.^{٢٣} وهناك عدة نماذج من آليات التأمين الاجتماعي غير المنظمة التي تستند إلى مبدأ التضامن، كنماذج التأمين باللغة الصفر في تزانانيا (مخطط الجمعية التأزرية للرعاية الصحية) وبوليفيا (مخطط التأمين الصحي التأزرى) وبنجلاديش (برنامج الصحة الريفى لشركة جرامين كايان) وكذلك في الهند (المخطط المتكامل للضمان الاجتماعي التابع لرابطة النساء العاملات لحسابهن الخاص SEWA). وقد قامت هذه التجارب على مبدأ هام وهو قيام مجموعات المشغلين غير المشمولة بالنظام الرسمي بالتنسيق فيما بينها وبالتعاون مع المجتمع المحلي لوضع نظم تأمينية باللغة الصفر خاصة بها في ضوء احتياجاتها من ناحية، وفي ضوء رغبة أعضائها في دفع التأمين طواعية من ناحية أخرى. وتبرز أهمية ابتكار هذه الآليات في الحالة المصرية في ظل تزايد حجم العمالة غير المنظمة، وهي ظل واقع نظام المعاشات الحالي وكذلك النظام المقترن. فالنظام الحالي مكون من أربعة قوانين أحدها خاص بالعمالة غير المنظمة (قانون ١١٢ لعام ١٩٨٠) وهو إجباري يشمل كل من يعمل لدى الغير ولا تتوافق في شأنه شروط الخضوع لقانون التأمين الإجباري (رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ أي القانون الذي يغطي الجهاز الإداري والعاملين بقطاعي الأعمال العام والخاص). ومن الواضح أن العمالة غير المنظمة بهذا المعنى تقتصر على فئة محددة ولا تشمل الفئات الأخرى منها سواء تلك التي تتبع العمالة التي تعمل في أنشطة كفاف أو تلك التي تعمل في مشروعات متاهية الصغر، ومن ثم يقصر النظام التأميني الحالي عن شمولها. أما عن النظام الجديد للمعاشات الذي طرحته الحكومة المصرية فهو يمثل خطوة إيجابية لتحقيق قدر من التكافل الاجتماعي لكل مواطن مقيم في مصر يبلغ ٦٥ عاماً ولا يقتاضي معاشاً من الدولة. ومن المقترن أن يحدد هذا المعاش بما يعادل ١٥٪ من متوسط الأجر السائد على مستوى الاقتصاد القومي.^{٢٤} إلا أن القانون المقترن يعرف العمالة غير المنظمة التي سوف يتم دمجها في هذا الإطار بنفس تعريف القانون الحالي، كما أنه لم يراع خصوصية القطاع غير المنظم وأوضاع المشغلين به واحتياجهم لنظم تأمينية خاصة بهم.

ومما يجدر ذكره أن التجارب الدولية تشير إلى أنه في جميع الحالات تقوم الحكومة بدعم هذه النظم الخاصة للتأمين، كما تشارك منظمات المجتمع المدني العمالة غير المنظمة في تنفيذ نظم التأمين الصحي، فضلاً عن مشاركة صناعة التأمين الخاص للحكومة في ترتيبات نظم التأمين الاجتماعي على أساس اقتراح التكاليف (Cost-Sharing).

كما تجدر الإشارة كذلك إلى أن الحماية الاجتماعية لا تشمل التأمينات والمعاشات فقط وإنما تمتد لنظم الرعاية الصحية وتسهيلات التعليم وكذلك توفير المسكن. ومن أنجح التجارب التي تمكنت فيها الدولة بمشاركة منظمات المجتمع المدني من مد هذه الخدمات إلى العمالة غير المنتظمة، تجربة الهند، حيث نجحت هذه المشاركة في إقامة خمسة صناديق خاصة لتوفير هذه الخدمات وشارك فيها

^{٢٠} Nurul, Amin (2002), "The Informal Sector in Asia from the Decent Work Perspective", ILO, Geneva; Employment Paper 2002/4 and ILO (2002), "Decent Work and the Informal Economy", International Labor Conference, Geneva.

^{٢١} كامل، سعاد، مرجع سبق ذكره، من

^{٢٢} سليم، أمينة، نظام المعاشات الجديد، مرجع سبق ذكره، من

^{٢٣} Nurul, Amin, *op.cit.*

^{٢٤} Ibid.

ومن هنا استعرضت الورقة السبل المختلفة للتمكين القانوني للفقراء من حقوقهم في مجال العمل. وبالنسبة للمتعطلين من الفقراء، اقترحت الورقة السياسات الاقتصادية الكلية الالزامية لخلق فرص العمل أمام الفقراء، كما بلورت السبل المختلفة التي يمكن من خلالها إدماج الفقراء في هذه الفرص، وخاصة من خلال دعم المشروعات متاهية الصغر ودعم القطاع الريفي والاهتمام بتربية رأس المال البشري للفقراء. أما بالنسبة للمشغلي بصورة رسمية فقد أوصت الورقة بتدعيم الإطار المؤسسي الذي يعملون في ظله، واقتصرت إعادة النظر في قانون العمل وقانون النقابات، وتعديل الحد الأدنى للأجور، ومعالجة هيكل الأجور، مع توخي الحذر لدى صياغة مشروع قانون الوظيفة المدنية، وتبني مخطط لإصلاح الجهاز الإداري الحكومي. وفي هذا الصدد، تؤكد الورقة على أهمية الحرية النقابية وحرية التنظيم النقابي كمنهج وحيد لحماية حقوق العمال والفقراء، كما تؤكد على أهمية توفير الإطار التشريعي المناسب الذي يستمد منه الفقراء حقوقهم.

وفيما يخص العمالة غير المنظمة فقد أكدت الورقة على أن الأساليب القانونية التي تحاول التعامل معها كما تتعامل مع التشغيل المنظم لن تحل مشاكلها، وأن الأمر يحتاج إلى أساليب مختلفة تراعي أوضاعها الخاصة. ومن هنا اقترحت الورقة منظومتين للحماية الاجتماعية استرشاداً بالتجارب الدولية. كذلك فإن علاج أوضاع التشغيل غير المنظم مرهون بنمو الاقتصاد القومي ذاته وبنمو المشروعات متاهية الصغر معه، مما يعالج كثيراً من المشاكل التي تواجهه.

وتبقى كلمة أخيرة وهي أن المجتمع بأسره لابد أن يدرك أن تكلفة الفقر كبيرة وأن تكلفة عدم محاربته أكبر من تكلفة الجهود التي يمكن أن تبذل للتخفيف منه. كذلك لابد أن يعي المجتمع بأسره أن تمكين فقراء قوة العمل من حقوقهم لم يعد له بديل. ولترجمة هذا الإدراك إلى عمل على أرض الواقع، لابد من وجود إرادة سياسية إلى جانب تكاتف الحكومة مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني كشرط كافٍ لتمكين الفقراء من حقوقهم تمكيناً فعلياً.

أعد هذه الدراسة أ.د. نجلاء الإهلواني، نائب المدير التنفيذي وكبير الاقتصاديين بالمركز المصري للدراسات الاقتصادية.